



آماده شیخ‌الاسلام ابن‌تیمیة و ملحوظه‌امن اعممال



مطبوعات المجمع

# تذکیرة الحلال العاقل عنه تذکیرة الحلال الباطل

تألیف

شیخ‌الاسلام احمد بن عبد الحکیم بن عبد‌الاسلام ابن‌تیمیة

(۵۷۴۸ - ۶۶۱)

تحقيق

محمد عزیز رسمیس

علی بن محمد العمران

إشراف

بکر بن عبد‌الله بوزنیق

دار ابن حزم

کتابخانه اسلامی

ISBN: 978-9959-857-87-3



جميع الحقوق محفوظة

لدار عطاءات العلم للنشر

الطبعة الثالثة

٢٠١٩ - هـ ١٤٤٠

الطبعة الأولى لدار ابن حزم

أحد مشاريع



دار عطاءات العلم

هاتف: +٩٦٦١١٤٩١٦٥٣٣

فاكس: +٩٦٦١١٤٩١٦٣٧٨

info@ataat.com.sa

دار ابن حزم

بيروت - لبنان - ص.ب : 14/6366

هاتف وفاكس: 701974 - 300227 (009611)

البريد الإلكتروني: ibnhazim@cyberia.net.lb

الموقع الإلكتروني: www.daribnhazm.com

رَاجِعَ هَذَا الْجُزْءُ

مُحَمَّدًا بَنْجَالِي الْإِسْلَامِي

رَاجِعٌ مُخْتَارٍ الْجَزَائِري

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمة الطبعة الثانية

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله، وبعد:

فقبل نحو عشر سنوات خلت نشرنا علّقاً نفيساً وأثراً عزيزاً من مؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، كان يعُدُّ ضمن ما فُقد من مؤلفاته، وهو كتاب «تبنيه الرجل العاقل على تمويه الجدل الباطل». ولم يكن يُعرف من خبر هذا الكتاب إلا تلك المقدمة الطويلة التي حفظها لنا تلميذه ابن عبد الهادي في «العقود الدرية»<sup>(١)</sup>.

ولم يكن اكتشاف هذا الأثر بالأمر السهل، ولم يكن الحصول على نسخته الخطية بأقل مسافة من اكتشافه<sup>(٢)</sup>، ولم يكن أيضاً العمل على تحقيقه إلا نموذجاً لما يلاقيه المحققون من جهد وتعبٍ شديد، لا يشعر به من أمسك الكتاب يأخذ منه أو يدعوه متকئاً على أريكته!

وها نحن الآن نقدمه للطبعة الثانية، وهي تمتاز عن سابقتها بأمور:

الأول: تصحيحات كثيرة في نصوص الكتاب وحواشيه، كثير منها من إفادة الأخ الشيخ رابع مختارى الجزائري، إذ قرأ الكتاب قراءة متأنية دقيقة، وبعث لنا برسالة خاصة تتضمن تصحيحات وقراءات مفيدة، فجزاه الله خيراً.

الثاني: كتابة مبحث خاص متعلق بتثبيت نسبة الكتاب إلى مؤلفه. ذكرنا فيه قرائن كثيرة على تصحيح نسبة الكتاب إلى ابن تيمية، وأجبنا عن

---

(١) (ص ٤٥-٥١ من طبعتنا).

(٢) كما شرحنا ذلك في مقدمة الطبعة الأولى.

تشكيكات المعتبرضين.

الثالث: إخراجه في حالة قشيبة، وحجم مناسب في مجلد واحد، بعد أن  
كان في مجلدين في طبعته الأولى.

نسأل الله أن ينفع بهذه الطبعة كما نفع بسابقتها، وأن تحوز رضى أهل  
العلم ومحبي المعرفة.

المحققان

١٩ رمضان ١٤٣٤ هـ

## فصل

### في إثبات نسبة الكتاب إلى شيخ الإسلام ابن تيمية

كنا قد ذكرنا في مقدمة الطبعة الأولى للكتاب بعض القرائن التي أفادتنا ظنًا راجحًا يعتمد عليه ويُطمئن إليه في ثبيت نسبة الكتاب إلى مؤلفه<sup>(١)</sup>، وظنناً وقتئذ كفايتها للتمام، لكن كتب الأستاذ دغش العجمي مقاًلاً في مجلة «عالم الكتب» (عام ١٤٢٧) ذكر فيه أمورًا يراها تشكيكًا في نسبة الكتاب إلى مؤلفه، ثم كتب بعده بمدة الدكتور عبد العزيز العبد اللطيف في مجلة «الأصول والنوازل» (عام ١٤٣٢) مؤيدًا له وزاد تشكيكًا آخر لم يذكره الباحث الأول.

وكنا قد كتبنا مقاًلاً ذكرنا فيه مزيدًا من الأدلة والقرائن على ثبوت نسبة الكتاب، وأجبنا عن تلك التشكيكات، ونشرناه على الشبكة العالمية عام ١٤٢٧، فاطمأنَّ الباحثون عن العلم بعده على الوثوق بثبيت هذه النسبة وطرح ما أثير من تشكيكات.

ثمرأينا في مقدمة الطبعة الثانية للكتاب أن نسط القول في تلك القرائن عدداً وبياناً وتوضيحاً، بعد ما استجدت قرائن أخرى لم نكن قد ذكرناها من قبل؛ لتكون كافيةً – إن شاء الله – لكل من يطلع عليها إن هو سلك سبيل الإنصاف، فتزول تلك التشكيكات، ويرُكِن إلى مهيع العلم لا إلى مجرد

---

(١) وهذا غاية المطلوب في إثبات الكتاب لمؤلفه (قرائن راجحة يطمئن إليها الباحث العارف). انظر «تحقيق النصوص» (ص ٤) لعبد السلام هارون. وانظر نص شيخ الإسلام الذي ختمنا به هذا الفصل.

الاحتمالات، فنقول تمهيداً:

الكتاب الذي نتكلّم عليه «تنبيه الرجل العاقل» عثرنا منه على نسخة وحيدة، وهذه النسخة سقطت منها ورقة العنوان، وعدة صفحات نحو العشر (كما حققناه في مقدمة الطبعة الأولى ص ٦٧) وهذا الخرم ذهبَ بعنوان الكتاب وأسم مؤلفه ومقدمة المؤلف وأوائل الكتاب.

ولمعرفة من هو مؤلف الكتاب توجّهنا للنظر في مادته لنستخرج القرائن الدالة على من ألهـه، فوجدنا الكتاب في موضوع الجدل، ووجدنا مؤلفه ينقل نصوص كتاب في الجدل، ويرد عليها ويناقشها، وبمطابقة هذه النصوص التي ينقلها وجدنا أنها من كتاب «الفصول في الجدل» لبرهان الدين التسفي الحنفي (ت ٦٨٧). وهو متن مختصر في (١٠ ورقات) في صناعة الجدل على طريقة المتأخرین المُحدَثین. وقد استوفاه المؤلف بالشرح والنقض والرد. ووجدنا أن تاريخ كتابة المخطوط في سنة ٧٥٩، وتاريخ وفاة النسفي (المردود عليه) سنة ٦٨٧ فلا بد أن يكون المؤلف قد عاش في هذه الفترة بين التاریخین. وقد تلمسنا القرائن التي تهدينا إلى مؤلفه، فاهتدينا بحمد الله وفضله إلى كتاب جليل من كتب شيخ الإسلام ابن تيمية بِحَمْلِ اللَّهِ كان في عداد المفقود.

فإلى القرائن والأدلة الهادية:

القرينة الأولى: ناسخ المخطوط لم يذكر اسمه في آخره، ولكن ذكر تاريخ النسخ وهو سنة ٧٥٩، أي بعد وفاة المؤلف بواحد وثلاثين عاماً. لكننا عرفنا ناسخ الكتاب أخيراً والحمد لله، فهو: محمود بن أحمد بن حسن الشافعي وهو من تلاميذ شيخ الإسلام.

عرفنا ذلك مصادفة أثناء تصفح مقدمة كتاب «الرد على المنظقيين» ونماذج النسخة الخطية المعتمدة، فحين رأينا خط النسخة انقدر في الذهن أن هذا الخط قد تعاملنا معه من قبل وألِفنا قاعده .. لكن أين؟ ثم اكتشفنا أنها أمام كتاب بخط ناسخ كتابنا «تبنيه الرجل العاقل» فسارعنا للمقارنة بين الخطتين فإذا هما ينحدران من يد واحدة لا يختلفان في شيء أبداً. وسنضع بين يديك نموذجاً منها يتبيّن به الأمر.

ونبه هنا إلى أمر مهم - وهو وإن كان من عيوب النسختين إلا أنه يثبت أنهما بخط ناسخ واحد - وهو أن الناسخ على الرغم من جمال خطه وحسن كتابته إلا أنه كثير التصحيح والتحريف، وقد اتضح لنا ذلك من خلال العمل في نسخة كتابنا «تبنيه الرجل العاقل» واتضح جلياً في نسخة كتاب «الرد على المنظقيين» كما نبه عليه محققه، ويتبّع من إصلاحات شيخ الإسلام بقلمه على تلك النسخة.

فاستفدنا من هذا الاكتشاف أموراً غاية في الأهمية والإفادة، وهي: أن ناسخ كتاب «الرد على المنظقيين» قد عُرف باسمه، وتاريخ كتابته ومقابله، وأنه من تلاميذ شيخ الإسلام ابن تيمية؛ إذ قرأ أوائل هذه النسخة على مصنفها شيخ الإسلام، وعلق عليها الشيخ وزاد فيها بخطه الشريف في مواضع متعددة<sup>(١)</sup>.

فالصلنا إلى نتيجة مهمة هي: أن ناسخ ذاك الكتاب هو ناسخ نسختنا، فهو من تلاميذ شيخ الإسلام، وقد عرفت من أمره ما عرفت.

---

(١) انظر مقدمة «الرد على المنظقيين» (ص ٢٥-٢٨).

القرينة الثانية: أن المؤلف لابد أن يكون عاش في الفترة ما بين سنة ٦٨٧ (تاريخ وفاة النسفي) و ٧٥٩ (تاريخ نسخ المخطوط). وشيخ الإسلام قد عاش في بعض هذه الفترة.

القرينة الثالثة: أن موضوع المخطوط الذي وجده الرد على الجدليين ونقض مذهبهم، فبحثنا عن ألف في هذه الفترة ردًا على أهل الجدل المحدث - الذي عُرف بـ«الجُسْت» كما شرحته في مقدمة الطبعة الأولى (ص ٤١-٤٠) وناقشهم فيه وبين بطان طريقتهم وزيف قواعدهم، فلم نجد بعد طول بحث وتفصيلً أحدًا من العلماء ردًا على هؤلاء الجدليين غير شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه المسمى «تنبيه الرجل العاقل على تمويه الجدل بالباطل» وقد علمنا أن هذا الكتاب رد على الجدليين المحدثين من عنوانه الواضح، ومن قوله في مقدمة الكتاب التي حفظها تلميذه ابن عبد الهادي في ترجمة شيخه: (ص ٤٩) قال: «ثم إن بعض طلبة العلوم من أبناء فارس والروم صاروا مولعين بنوع من جدل الممدوهين استحدثه طائفة من المشرقيين وألحقوه بأصول الفقه في الدين...».

وهذا النوع من الجدل المحدث هو الذي أشار إليه شيخ الإسلام بقوله: «وفي ذلك الوقت - أي سنة ٦١٥ - ظهرت بدع في العلماء والعباد؛ كبحوث ابن الخطيب، وجست العمدي، وتصوف ابن العربي...»<sup>(١)</sup>.

وزاد الأمر وضوحاً ما قاله شيخ الإسلام قال: «ومثل هذه الأغلوطات من المسائل يسلكها أهل اللدد في الجدل في أمر الدنيا والدين في الأصول والفروع، من جنس الأغلوطات الذي ابتدعه العمدي السمرقندى في مثل

---

(١) «جامع المسائل - الأموال السلطانية»: (٥/٣٩٦-٣٩٧).

نكته التي يسميه البرهان ويدعى أنها قطعية وغير ذلك من فرض أمرور ممتنعة ويستتبع نتائجها على ذلك التقدير الذي يمتنع وجوده»<sup>(١)</sup>.

وقد أفاد ابن القيم تلميذ ابن تيمية: أن شيخه رد على هذا الجدل المحدث - الجست - فقال: «ئم إنه خرج مع هذا الشيخ المتأخر المعارض بين العقل والنقل أشياء لم تكن تعرف قبله: جست العمدي وحقائق ابن عربي وتشكיקات الرازى وقام سوق الفلسفة والمنطق... فأقام الله لدینهشيخ الإسلام أبا العباس ابن تيمية قدس الله روحه فأقام على غزوهم مدة حياته باليد والقلب واللسان وكشف للناس باطلهم وبين تلبيسهم وتدعیتهم وقابلهم بصرىح المعقول وصريح المنشول وشفى واشتفى...»<sup>(٢)</sup>.

وهذا العمدي هو الذي أشار إليه المصنف في كتابنا (التبنيه ص ٥٩٨)<sup>(٣)</sup> بقوله: «ذكر المُبَرِّز في جملة الأدلة التي يستدل بها دليلاً سماه البرهان». وهذا النقل موجود في كتاب العمدي (مخطوط).

فإذا علمنا ذلك كله فإن برهان الدين النسفي (ت ٦٨٧) صاحب «الفصول» من أصحاب هذا الجدل المحدث الذين سلكوا مسلك العمديّ كما نص عليه ابن خلدون في «المقدمة» (ص ٥٠٧). وكتابنا هذا رد عليه.

ولننظر الآن إلى هذه النصوص في أثناء الكتاب:

---

(١) «جواب الاعتراضات المصرية»: (ص ١٢١-١٢٢).

(٢) «الصوات المرسلة»: (٣ / ١٠٧٨-١٠٧٩).

(٣) كنا علقنا في الطبعة الأولى: أنا لم نعرف هذا المبرز، وقد عرفناه الآن بإفادة الدكتور عبد الرحمن الأمير سلمه الله.

ص ٢٤٨: « وإنما حاققنا فيها.. الجدلين أصحاب الجدل المحدث ». .

ص ٣١٣: « كما يفعله هؤلاء أرباب الجدل المحدث ». .

ص ٣١٥: « أصحاب هذا الجدل ». .

ص ٣٨١: « أهل الجدل المحدث ». .

فبات واضحًا الآن أن كتابنا هذا ردد على أصحاب الجدل المحدث (الجُسْت - طريقة العمدي) متمثلًا في كتاب النسيفي « الفصول ». .

ولنذكر أيضًا بعض المواقع التي تبرهن على أن غرض كتابنا نقض هذه الطريقة في الجدل المحدث المموج وتربيتها، لا أنه شرح كسائر الشرح كما ظن بعض المتوجهين:

قال شيخ الإسلام (ص ٢٥): « واعلم أنني إنما نبهت على فساد هذه النكت لأنها مما اعتمد عليه بعض هؤلاء المموهين المغالطين من الجدلين ». .

وقال (ص ٣٢): « متى عرفت هذا تبين لك فساد جميع هذا الباب، وأمكنك إبطال نكت هؤلاء الملتبسين بأدني شيء، وعلمت أن العاقل لا يرضها البتة ولا يستحسن الكلام بمثلها ». .

وقال (ص ٩٥): « وهذا أيضًا من قواعدهم الفاسدة التي يبنون عليها كثيراً من كلامهم، فيرجحون أحد الخصمين بكثرة دعاوته، كما يرجحونه بآباهام دعواه، ولا يخفى على عاقل أنه باطل ». .

وقال (ص ١٢٧): « والغرض أن نبين فساد الطريقة الجدلية... ». .

وقال (ص ١٣٠): «هذا كله مبني على محض التحكم بلا مرجع، وعليه مبني عامة كلام الجدليين المموهين».

وقال (ص ٣٤٢): «وهو مسلك رديء جدًا... وإنما يسلكه من لا خلاق له من المغالطين».

وقال (ص ٣٦٩): «فاحذره فإنه باب عظيم من باب أغاليط هؤلاء المغالطين».

ومثل هذا في عشرات المواقع من الكتاب، وهذه إشارة إلى بعضها: (ص ١٨، ٢٩، ٣٧، ٤٠، ٤٣، ٤٠، ٦٢، ٦٣، ٨٧، ٨٩، ١٦٦، ١٧١، ١٨٢ - ١٨٣، ١٨٤، ٢٩٩، ٢٩٦، ٢٨٧، ٢٤٨، ٢٠٢، ٢٠٠، ١٩٦ - ١٩٧، ١٩١، ١٨٣، ٣٤٤، ٣٦١).

فتبيّن لذى عينين أن كتابنا ليس شرحاً لكتاب «الفصول» كما زعم ذلك من زعمه، بل هو نقدٌ لكتاب ونقض له، وإبطال طريقة الجدل المحدث التي انتهجها العميدى (ت ٦٠٦هـ) وتبعه عليها النسفي (ت ٦٨٧هـ) المردود عليه.

وهذا لا يعني أن لا يقع في كلام النسفي وغيره ممن ألف في هذه الطريقة شيءٌ من الحق، بل قد يقع منهم ذلك، بل نص على ذلك شيخ الإسلام في مقدمة الكتاب التي حفظها لنا ابن عبد الهادى (ت ٧٤٤) في «العقود الدرية» (ص ٥١ - ٥٠). قال: «ومع ذلك فلا بد أن يدخل في كلامهم قواعد صحيحة ونكت من أصول الفقه مليحة، لكنهم إنما أخذوا ألفاظها ومبانيها دون حقائقها ومعانيها، بمنزلة ما في الدرهم الزائف من العين، ولو لا ذلك لما نفق على من له عين. فلذلك آخذ في تمييز حقه من

باطله وحاله من عاطله...». وهو مانص عليه أيضًا في أثناء الكتاب (ص ٤٢١) كما سيأتي نقله.

القرينة الرابعة: إذا تبين هذا فلننظر إلى مقدمة الكتاب التي حفظها لنا ابن عبد الهادي، ومدى تطابقها مع موضوع المخطوط الذي عثروا عليه. إذ سرد شيخ الإسلام في تلك المقدمة تاريخ علم الجدل والمراحل التي مر بها، فذكر المرحلة الأولى والثانية ثم ذكر الثالثة المحدثة فقال:

«ثم إن بعض طلبة العلوم من أبناء فارس والروم صاروا مولعين بنوعٍ من جدل الممومهين، استحدثه طائفة من المشرقيين وألحقوه بأصول الفقه في الدين، راوغوا فيه مراوغة الثعالب، وحددوا فيه عن المسلك اللاحل، وزخرفوه بعبارات موجودة في كلام العلماء قد نطقوا بها، غير أنهم وضعوها في غير مواضعها المستحقة لها، وألفوا الأدلة تأليفاً غير مستقيم وعدلو عن التركيب الناتج إلى العقيم...».

قارن هذا النصَّ الأخير الذي سقناه من مقدمة «التبنيه» التي حفظها لنا ابن عبد الهادي يقول المؤلف في الكتاب (ص ٤٢١): «واعلم أن نكت هؤلاء الممومهين إذا صع بعضها وكان مبنياً على أصول الفقه، فإنه لا بد من حشو وإطالة وذِكر ما لا يفيد، ووقف الاستدلال على ما لا يتوقف، وإدخال ما ليس من مقدمات الدليل في المقدمات، فهي دائرة بين تغليط وتضييع، وبين الإحالة والإطالة، وبين الباطل الصريح والخشوة القبيح». ستجد أنهما قد خرجا من مشكاة واحدة.

ثم إذا نظرنا ثانيةً في مقدمة الكتاب التي ساقها ابن عبد الهادي نجد أن سبب تأليف الكتاب كان طلباً من بعض الطلاب قال: «فلما استبان لبعضهم

أنه كلام ليس له حاصل، ولا يقوم بإحقاق حق ولا إبطال باطل = أخذ يطلب كشف مشكله وفتح مقلله، ثم إبانة عللها وإيضاح زللها، وتحقيق خطئه وخطله، حتى يتبين أن سالكه يسلك في الجدل مسلك اللدد، وينأى عن مسلك الهدى والرشد، ويتعلق من الأصول بأذىال لا توصل إلى حقيقة ويرأذن من الجدل الصحيح رسوماً يموج بها على أهل الطريقة».

ونجد المؤلف في الكتاب (ص ٢٠٢) يقول إشارةً إلى هؤلاء الطلاب: «إنما ذكرتُ هذا لأنَّ بعض الطلبة قال: أحبُّ أن تذكر لي في آخر كلامك من فلَج بالحجَّة من المستدل والممعترض، فذكرت ذلك».

ونقول أيضًا في تطابق المقدمة مع الكتاب: إنَّ كل من يقرأ مقدمة الكتاب التي اقتبسها ابن عبد الهادي يعرف أن المقصود الأصلي من الكتاب هو نقد جدل «المموهين» وبيان «تمويهاتهم».

ثم إذا تصفَّح الكتاب متصرفًّا وجد ذِكر «تمويه الجدلتين» و«الجدل المموه» وأصحاب «الجدل المموهين» ومشتقاته بكثرة، وهذه بعض المواضع:

ص ٢٤: «وعلى هذه الأغلوطة بنى المموه كلامه».

ص ٢٥: «اعتمد عليه بعض هؤلاء المموهين المغالطين من الجدلتين». وأيضاً فيها: «ولولا أنه ليس هذا موضع الاستقصاء في إفساد خصائص النكت المموهة، وإنما الكلام في عموم هذه الصناعة التمويهية».

ص ٣١: «قد استدل عليه بالجدل المموه».

ص ٦٢: «وكثيراً ما يسلك هؤلاء المموهون هذا المسلك».

وقال (ص ٤٤٨) تعليقاً على قول صاحب الفصول «يقال في الخلافيات»: «يعني به خلافيات أهل الجدل الممدوه، وإنما فالخلافيات المشهورة عند كل الطوائف لا يلتقطون فيها إلى هذا الكلام».

ومواضع أخرى: (ص ٦٣، ١٣٠، ١٨٢، ٢٨٣، ٤٠٢، ٤٠٦، ٤٤٢، ٥٩٧)، ولا نُطيل على القراء بنقل النصوص الموجودة فيها.

فهذا التطابقُ - لمن يتذمّر ويفهم - لا يعني إلا شيئاً واحداً: أن تلك المقدمة المحفوظة في كتاب ابن عبد الهادي هي لهذا الكتاب الذي نحن بصدده.

القرينة الخامسة: أن عنوان الكتاب «تنبيه الرجل العاقل على تمويه الجدل الباطل»، فما مدى تطابق العنوان مع المضمون؟ انظر معنا إلى عبارات المؤلف في الكتاب، حيث يقول في وصف النسفي صاحب الكتاب المردود عليه، ووصف أصحاب هذه الطريقة:

قال (ص ١٨٠): «قال صاحب الجدل الباطل» ويقتبس من كلامه.

ويقول (ص ٤٠): «هو من أفسد أنواع الشغب والجدل الباطل».

ويقول (ص ٢٠٢): «الجدل الباطل لا يفلح فيه من سلكه استدلالاً وسؤالاً وانفصالاً، فإن من استدل بالباطل فهو مبطل، ومن ردّ الباطل بالباطل.... فهو مبطل....».

وفي (ص ٨١): «وهذا كلام أصحاب هذا النوع من الجدل...».

ويقول في (ص ٢٤٨): «إنما حاققنا فيها من عدّها قاعدةً من نظرائه الجدللين أصحاب الجدل المحدث...».

وأشار إلى المراوغة – التي سبق في المقدمة أن وصفها بـ «مراوغة الشالب» – بقوله (ص ٢٩): «وانقطع باب المراوغة الذي فتحوه». وبقوله (ص ٢٩٥): «فكيف تروغ من هذه المعارضة مراوغة الشغل الأملس».

وأقرأ أيضًا في الكتاب (ص ١٨): «هذا الكلام على تعقيده وقبح التعبير به – لما فيه من الألفاظ المشتركة الخالية عن قرينة التمييز، ولما فيه من حشو كلماتٍ لا حاجة إليها – فهو مع خلوّه عما يحتاج إليه في البيان، واستعماله على ما لا يحتاج إليه خالٍ عن الفائدة».

وفي (ص ٣٧): «وأمثلة هذا الكلام المزيف الذي لا يقوله عاقل كثيرة، حتى يتمكن من تقوّله مَن استباح القضايا المتناقضة من التراكيب الفاسدة».

وفي (ص ٢٨٧): «وكثيراً ما يستعملها هذا الجدلُيُّ في أغاليطه، بل كثير من الأغالطيط إنما تروج بها، فإنه يغير العبارة ويكثر الأقسام، ويُطيل المقدمات، و يجعل الشيء مقدمةً في إثبات نفسه من حيث لا يشعر الغبي».

واستهزأ شيخ الإسلام فيه (ص ١٩٦-١٩٧) بهذا الجدل الباطل وأصحابه فقال: «واعلم أن هذا الكلام دعوى عارية ليس فيها زيادة على الدعاوى الماضية سوى تغيير العبارة وتطويلها بغير فائدة، وسلوك الطريق المعوجة المنكوبة، وما مثل هذا إلاّ مثل من قيل له: أين أذنك اليسرى؟ فوضع يده اليمنى فوق رأسه، ثم نزل بها إلى أذنه، وترك أن يوصل إليها من تحت ذقنه...». إلى آخر ما في الكتاب في هذا الموضوع.

وقد سبق أن ذكرنا التمويه ومشتقاته فيما مضى، فإذا قرأتنا هذه العبارات في أثناء الكتاب = علمْنا أن عنوان الكتاب «تبنيه الرجل العاقل على تمويه الجدل الباطل» مطابق تماماً لمضمون الكتاب الذي بين أيدينا، وأن المؤلف

قصد فيه الرد على الجدل الباطل وأصحابه المموّهين، وأن هذا الجدل محدث، وأن أصحابه راغوا فيه مراوغة الشالب، وحددوا فيه عن المسلك اللاحب.

وبعد هذا البيان الواضح هل سيفى من يتوهّم أن كتابنا مجرّد شرح لكتاب النسفي؟! وهل سيفى لهذا الوهم أي اعتبار في ميزان النقد العلمي؟  
كلام!!

القرينة السادسة: أن المؤلف نقل في مواضع كثيرة عن الإمام أحمد أكثر من أي إمام آخر (انظر فهرس الأعلام ص ٦٤٨)، وكان مهتماً بنقل روایاته على طريقة شيخ الإسلام المعروفة، ولنذكر نماذج:

ص ١٠: «فعن أحمد فيها روايتان إحداهما.. وهي المنصورة عند أصحابه».

ص ٢٠٣: «وهو قول المالكية أو أكثرهم وأكثر الشافعية وإحدى الروایتين عن أحمد وقول كثير من أصحابه».

ص ٢٣٤: «ولم يجب عند الشافعي وأحمد في المشهور عنه».

ص ٣٠٨: «وهو أشهر الروایتين عن أحمد».

وهكذا في بقية المواضع (ص ٣٣١، ٣٣٧، ٤٣٣، ٣٧٠، ٤٣٦، ٥١٦، ٥٣١، ٥٧٢، ٥٧٣). وهذه هي طريقة ابن تيمية التي لا تخفي على من قرأ شيئاً من كتبه.

القرينة السابعة: أن في الكتاب استعمال عبارات اشتهر شيخ الإسلام بالإكثار منها، كقوله على سبيل المثال:

ص ٢٠٨ : «ليس هذا موضع استقصاء الكلام في ذلك».

ص ٢٠٨ : «تفصيل ليس هذا موضعه».

ص ٢٠٩ : «ليس هذا موضعها».

ص ٢٧٥ : «ليس هذا موضع استقصائه».

ص ٤٨٤ : «فيه بحوث دقيقة ليس هذا موضعها».

ص ٥٥٥ : «تحتمل بسطاً عظيماً ليس هذا موضعه».

القرينة الثامنة: كلامه في الكتاب على الأحاديث رواية ودرائية هي عينها طريقة ابن تيمية، دونك هذه الأمثلة:

قوله (ص ١١) : «هذا الحديث بهذا اللفظ لا أصل له، ولا يُعرف في شيء من كتب الحديث والفقه المعتبرة».

وقوله (ص ٢٠٨) : «وهذا اللفظ ليس هو مشهوراً في كتب الحديث، وأظنه قد روی من حديث أبي بن كعب». قلت: وحديث أبي أخرجه أبو نعيم في «مسند أبي يحيى فراس» (ق ٩١أ) والديلمي في الفردوس: (٧٠ / ٢).

وقوله (ص ٤٦٦) : «اعلم بأن هذا الحديث بهذا اللفظ لا يُعرف في كتاب معتمد من كتب الحديث».

وقوله (ص ٥٥٨-٥٥٩) : «وهذا الحديث الذي ذكره لا أصل له، ولا يُعرف في شيء من دواوين الحديث». وقال بعد ذلك: «وهذا الحديث ليس معززاً عزولاً يصح التمسك به، وأهل الحديث لا يُعرفون له أصلاً، فلا يقبل».

وكلامه (ص ٥٠٣-٥٢٨) على حديث «لا ضرر ولا ضرار» رواية ودرایة بما لا يوجد في مكان آخر.

وكلامه (ص ٥٦٣-٥٦٧) على حديث «أصحابي كالنجوم...» رواية ودرایة.

وقوله (ص ٥٠٤-٥٠٥): «وهو لاء المتأخر من الخلفيين ونحوهم من المتفقه أقل الناس علمًا بالحديث وأبعدهم عن ضبطه ومعرفته...».

وقوله (ص ٥٠٥-٥٠٦) عن صاحب الفصول وما يورده من أحاديث: «هذا المصنف ذكر في كتابه هذا عدّة أحاديث عامتها ليست محفوظة عن رسول الله ﷺ، مع أنَّ في الباب الذي يذكره عدّة أحاديث صحاح مشهورة».

وكلامه (ص ٥٥٢-٥٥٣) على رواية الصحابة للحديث وتحرّزهم فيها..

فهذا أسلوبٌ معروفٌ لشيخ الإسلام ابن تيمية في كلامه على الأحاديث لمنقرأ فيكتبه وخبرها، وانظر على سبيل المثال: «الفتاوی»: (١٨/١٢٣)، (٤/١٨٠، ٢٥، ٣٨٣)، (٤٥، ٢٧٤، ٢٣٦، ٤٨٣، ٣١٦)، و«المنهج»: (٤/١٨٠).

فهل يدعى مدعّ أن هذه العبارات في نقد الأحاديث ونقد الفقهاء وضعف معرفتهم بالحديث يقولها فقيه أو أصولي أو جدلٍ؟ وهل يجمع بين هذه الفنون إلا رجل مثل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله؟

القرينة التاسعة: في كتابنا (ص ٣٤٢) عزا شيخ الإسلام إلى «مسروق» قوله في مسألة أصولية، ووجدها معزوًّا إليه أيضًا في «المسودة» (ص ٣٢٧) لآل تيمية. ولم نجد عزوًّا لهذا القول إلى مسروق إلا في هذين الكتابين، وهذا

مخالف لبقية المصادر فإنهم قد عزوه لابن سيرين، كما في «مصنف ابن أبي شيبة»: (٦/٢٤١)، «وقواطع الأدلة»: (٣/٢٦٥)، و«الواضح»: (٥/١٦٥) و«المغني»: (٩/٢٣). فهذا دليل على أن مصنف الكتابين واحد.

القرينة العاشرة: أن القول المعروف عند الشافعية أن قول الصحابي ليس بحجة في مذهب الشافعي الجديد، لكن شيخ الإسلام خالف ذلك وقال: إنه حجة حتى في الجديد أيضًا (الفتاوى ٢٠/١٤)، وانتصر له تلميذه ابن القيم في «إعلام الموقعين»: (٥٥٥-٥٥٠/٥)، وهذا القول موجود أيضًا في كتابنا (ص ٥٣٠). وقد أَلْفَ أبو سعيد العلائي كتاب «إجمال الإصابة في أقوال الصحابة» في الانتصار لهذا القول.

القرينة الحادية عشرة: توافق الكثير من مباحث الكتاب مع ما في كتب شيخ الإسلام ابن تيمية، ولنذكر بعضها:

- كلامه في التقليد وأنواعه (التنبيه: ٥٥٧. الفتاوى: ٢٠، ١٥، ١٧).  
- مسألة تخصيص عموم الكتاب والسنّة بالقياس (التنبيه: ٢٠٣).  
المسودة: (١٠٧).

- نقله لقول أَحْمَد: «يُنْبَغِي لِلْمُتَكَلِّمِ فِي الْفَقَهِ أَنْ يَجْتَنِبْ هَذِينَ الْأَصْلَيْنِ» قوله: «أَكْثَرُ مَا غَلَطَ النَّاسُ مِنْ جَهَةِ التَّأْوِيلِ وَالْقِيَاسِ» وبيان معناه (التنبيه: ٢٠٥. قاعدة في الاستحسان: ٧٤، الفتاوى: ٧/٣٩١-٣٩٢).

- الكلام على اللغة العربية وتعلمها والاهتمام بها والكلام على التشبه بالأعاجم (التنبيه: ٢٥٢ - ٢٥٩. اقتضاء الصراط المستقيم: ١/٥١٨).  
(٥٢٨)

- كلامه في تفسير قوله تعالى: ﴿وَرُّ عَلَىٰ نُورٍ﴾ [النور: ٣٥] (التبنيه: ٥٦١). الفتاوى: ٤٥ / ٢٠ - ٤٦).
- نقله كلام الشافعی: «المحدثات ضربان..» (التبنيه: ٥٣٠) المسودة: ٣٣٧ ولم ينقله أحد من الأصوليين غير الشيخ، ونقل الزركشي له في «المنتور» ليس على شرطنا لأنه توفي في سنة ٧٩٥.
- الآثار السلفية الكثيرة التي ساقها المصنف في الحث على اتباع السلف وترك الابداع هي التي يکثر شيخ الإسلام من إيرادها في عموم كتبه (التبنيه: ٥٤٦ - ٥٥١). الفتاوى: ٣ / ١٢٦ - ١٢٧ وغيرها).
- مَن نظر في «فصل في الأثر» من كتابنا (التبنيه: ٥٢٩ - ٥٦٧) وما فيه من التحقيق والتحرير والانتصار لحججية قول الصحابة والرد على من خالف ذلك، ثم نَقْل ابن القيم لأغلب هذا البحث حذو القذة بالقذة مع بعض الإضافات في كتابه «إعلام الموقعين»: (٥ / ٥٤٦، ٦ / ٥٨١، ٥ / ٤٠ - ٥٤٦) = علم أنه لشيخ الإسلام ابن تيمية لا لغيره.
- قوله أن عمر رضي الله عنه مع كونه المُحدَّث الملهم إلا أنه لم يكن يأخذ بظن نفسه حتى يتأمل دلالات الكتاب والسنة (التبنيه: ٥٦١). الصفديه: ١ / ٢٥٣، بغية المرتاد: ٣٨٨، الفتاوى: ٢٢٦ / ٢، ٢٠٥ / ١١، ٢٠٨ - ٢٠٩).
- قوله: إن تسمية العام والمطلق مجملًا عُرِفُ معرف في لسان الأئمة. (التبنيه: ٢٠٥). الفتاوى: ٧ / ٣٩١ - ٣٩٢.
- قوله: إن العام لا يخصص حتى ينصب دليلاً على عدم إرادة الصورة المخصوصة (التبنيه: ٢١١). بيان الدليل: ٣٨٦).

القرينة الثانية عشرة: نقول العلماء منه وهي كالتالي:

- تلميذه ابن عبد الهادي (ت ٧٤٤هـ) نقل خطبة الكتاب كاملة في «العقود الدرية» (ص ٤٥-٥١)، ولأن الأوراق الأولى من المخطوط قد فقدت ؛ لم توجد هذه المقدمة ولا أوائل الرد على كتاب النسفي. وقد دللتنا في أوائل هذا المقال أن هذه المقدمة التي حفظها لنا ابن عبد الهادي هي نفس المخطوط الذي نشرناه وهو «التنبيه» بدلائل كالشمس وضوحاً، ومن تعاشى عن الشمس «ففي التعاشي الداء» !!

- تلميذه ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١) نقل من كتابنا هذا «التنبيه» (ص ٥٢٩-٥٦٧) بحث الاحتجاج بقول الصحابة، نقله حذو القذة بالقذة مع بعض الإضافات في كتابه «إعلام الموقعين»: (٥/٥٤٦، ٦/٥٨١-٤٠) دون إشارة إلى شيخه. وهذه طريقة معروفة لابن القيم في النقل من كتب شيخه، ففي كتاب «إعلام الموقعين»: (٣٨٣ - ٣٥٠ / ١) أيضاً نقل رسالة «قاعدة في شمول النصوص للأحكام» وهي لشيخه (انظرها ضمن «جامع المسائل»): (٢/٢٥٣ - ٣٥١) دون أي إشارة إليه. ونقل فيه أيضاً (٢/١٣٥ - ١٤٦) من «فصل في آيات الربا» لشيخه، ولم يشر إليه ولو مرة واحدة. وينقل عنه أحياناً أخرى ويسميه، وقد يسمى كتابه، وهذا أمرٌ يعرفه الممارسون لكتب الشيوخين.

- علاء الدين المرداوي (ت ٨٨٥) نقل منه في كتابه «التحبير في شرح التحرير: ١/٢١٢-٢١٣» نصاً في نحو صفحة كاملة في معاني النظر، وسمى الكتاب «الرد على الجست» (تصحفت في المطبوع: الجست). وقد سبق لنا في أول المقال التدليل على أن كتابنا هذا «التنبيه» هو نفسه الرد على

الجست. لكن هذا النقل ليس في مخطوطتنا بسبب الخرم المشار إليه، ونحن نرجح أن الشيخ ذكر معاني النظر التي نقلها المرداوي عند شرحه قول صاحب الفصول في أوائله: «المعنى من الدليل ما لو جرد النظر إليه...».

القرينة الثالثة عشرة: هي ما كتبه المشكّون السالف ذكرهم في صدر المقالة في نسبة الكتاب، فإن قيل: يا الله العجب، كيف يكون تشكيكهم دليلا على ثبوت الكتاب؟! فنقول: لقد جهد الناقدون ليجدوا دليلا على نفي صحة الكتاب من داخل الكتاب أو خارجه، فلم يعثروا بعد هذا الجهد إلا على جملة تشكيكات لا أثر فيها للدليل أو الحجة.

وأفضل ما يمكن أن يُنظر فيه في محاولة التشكيك هو ما ذكره د. عبد العزيز العبد اللطيف فقد ذكر سبعة أمثلة على مخالفة ما في الكتاب لأقوال شيخ الإسلام ابن تيمية في كتبه المعروفة، وأن هذه المخالفة دليل على عدم الثبوت.

في جانب عن ذلك بجوابين مجمل ومفصل: أما المجمل فهو أنه لا مانع أن يكون شيخ الإسلام قد تغير اجتهاده في بعض المسائل الفقهية أو الفروع العقدية، وهذا واقع في مجموع الفتوى نفسها وفي غيرها من كتبه كما صرّح هو بذلك في مواضع عديدة، وهو أكثر ظهوراً في «شرح العمدة» وهو من أوائل مؤلفاته، ويفسح المجال لهذا الاحتمال أن هذا الكتاب من أوائل مؤلفاته، فقد كتبه وهو في أوائل العشرينات من عمره، فلا غرابة أن يتغيّر اجتهاده! وقد ذكرنا نحن في هوامش الكتاب بعض آرائه واجتهاداته التي خالفها في كتبه الأخرى المتأخرة.

أما الجواب المفصل، فقد رجعنا إلى تلك الأمثلة المذكورة فلم نجد

واحداً منها يصلح مثلاً على تلك المخالفة المزعومة، فبعضها ينص شيخ الإسلام على خلافها في صفحة سابقة أو لاحقة، وبعضها سيق مساق الاعتراض والمناظرة، أو ساقه على لسان الخصم ثم نقضه.

ولنذكر مثلاً واحداً يكشف ما ذكرنا:

ذكر الباحث أن المؤلف ساق في كتاب «التبيه»: (٢/٥٩٦ و٦٦٦ من الطبعة الأولى) [ص ٥٦٣ و٦٢٨ من هذه الطبعة] حديث «أصحابي كالنجوم..» مساق الاحتجاج، بينما ضعفه شيخ الإسلام في «الفتاوى».

وحيثما رجعنا للموضوعين وجدنا الواقع غير ما ذكره، ففي الموضوع الأول استدل النسفي صاحب كتاب «الجدل» المردود عليه بالحديث، ثم ذكر شيخ الإسلام في تلك الصفحة أن الحديث مشهور في أصول الفقه، ثم بعده بصفحتين (ص ٥٩٨) [ص ٥٦٥] ذكر أنه يُعتبر ضعف على النسفي باستدلاله بالحديث من وجوهه أولها: الطعن في إسناده. ثم ذكر وجوهاً آخر. هذا بالنسبة للموضع الأول، فأين الاحتجاج المزعوم؟!

أما الموضع الثاني فالإحالـة خطأ محض؛ لأنها إحالة على كتاب النسفي «فصل في الجدل» حيث ألقنـاه في آخر كتاب «التبيه» من (ص ٦٤١ - ٦٦٨) [ص ٦٢٩ - ٦٠٣]. فليس هذا الموضع من كلام شيخ الإسلام أصلاً.

وسنكتفي هنا بذكر هذا المثال الذي يكشف ما وراءه من أمثلة، وندع استكمال نقد بقية الأمثلة إلى مقال سينشر في مجلة «الأصول والنوازل» إن شاء الله تعالى.

فبان بهذه القراءن مجتمعة ثبُوت نسبة هذا الكتاب إلى مؤلفه شيخ الإسلام ابن تيمية، وذهبت تشكيكات من شكك أدرج الرياح، والحمد لله الذي بنعمته تم الصالحات.

ونختم أخيراً بما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بما يناسب ما نحن فيه، إذ هذه الأدلة والقراءن التي سقناها «تفيد الاعتقاد القوي والظن الغالب. وهذا فيه إنصاف وعدل، وهو خير من دعوى البراهين القطعية التي يظهر عند التحقيق أنها شبكات وخيالات فاسدة!»

ومن قال: لا يجوز أن يحتاج في هذا الباب إلا بالقطعي الذي لا يتحمل النقيض، قيل له: أولاً أنت أول من خالف هذا، فأنت دائمًا تحتاج بما لا يفيد الظن الغالب فضلاً عن اليقين.

وقيل له ثانياً: لا نسلّم، بل الواجب على كل إنسان أن يأتي بما هو الحق، فإن كان عنده علمٌ قاطع قال به، وإن كان عنده ظنٌ غالب قال به، والمسائل التي تนาزع بنو آدم فيها لأن يحصل للإنسان فيها ظنٌ غالب خير من أن يكون في الحيرة والجهالة، أو يكون في التقليد أو الحجج الفاسدة كما هو الواقع كثيراً»<sup>(۱)</sup> اهـ.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وآلـه وصحبه أجمعين.



---

(۱) «بيان تلبيس الجهمية»: (۳۷۱ / ۲).

مقدمة الطبيعة الأولى

الحمد لله، والصلوة والسلام على نبينا محمد صلاة وسلاماً دائمين إلى يوم الدين.

وبعد؛ فهذا أثر جديد من آثار شيخ الإسلام أبي العباس أحمد بن تيمية النميري الحراني - رحمه الله تعالى - يظهر لأول مرة، بعد أن ظل دهرًا طويلاً طيّ الجهالة والنسيان، لم يُعرَف له أثر، ولم يُسمَع له بوجود في خزائن الخافقين، إلى أن يسَرَ الله العثور عليه في زُوَّةٍ من زوايا إحدى الخزائن الهندية متجلبًا غير جلباه، فالحمد لله على ما وفق ويسَرَ.

ونرى في حفظ الله لهذا الكتاب وغيره من كتب الشيخ تصديقاً لما قاله  
تلמידه الحافظ ابن عبد الهادي (ت ٧٤٤): «ولولا أن الله تعالى لطف وأعان  
ومنَّ وأنعمَ، وخرَقَ العادة في حِفْظِ أعيانِ كتبه وتصانيفه = لما أمكنَ أحداً أن  
يجمعها. ولقد رأيتُ مِنْ خَرْقِ العادة في حِفْظِ كتبه وجمعها، وإصلاح ما  
فسد منها، وردَّ ما ذهب منها ما لو ذكرته لكان عجباً، يعلمُ به كل منصفٍ أن  
الله عنایة به وبكلامه؛ لأنَّه يذب عن سنته نبيه ﷺ تحریف الغالين، وانتحال  
المبطلين، وتأویل الجاهلين»<sup>(١)</sup>.

وكان من العناية الإلهية أن حفظ لنا خطبة هذا الكتاب - وهي عدة صفحات - في كتاب ابن عبد الهادي (العقود) كاملة؛ إذ سقطت من نسخة الكتاب الوحيدة، فicket لنا لتألّقها بمكانتها.

وكتابنا هذا ردٌّ كتاب معاصره برهان الدين النسفي الحنفي (ت ٦٨٧)

(١) «العقود الدرية» (ص ١٠٩ - ١١٠).

في الجدل، ويعرف بـ«فصول في الجدل»، أو «مقدمة في الجدل» أو «المقدمة البرهانية». وهذا الكتاب يمثل مرحلة متاخرة من مراحل التأليف في (علم الجدل)، إذ مُزِّج علم الجدل بكثير من مصطلحات ومباحث المنطق والفلسفة، وُعُرف هذا المنهج بتطويل العبارة وإبعاد الإشارة، واستعمال الألفاظ المشتركة والمجازية في المقدمات، ووضع الظنيات موضع القطعيات، إلى غير ذلك من التمويهات.

وقد لقيت هذه الطريقة رواجاً عند بعض الفقهاء والمشتغلين بالطلب في القرن السابع وما بعده بقليل. والذي غرّهم بهذه الطريقة، ودفعهم إلى الاستغال بها: ظنُّهم أنها تضبط لهم قواعد الاستدلال، وتُدرِّبهم على إيراد الشبه والاعتراضات والرد عليها... حتى وصل الحال بكثير منهم أن اعتبروا هذا الجدل المُمَوَّه من أعلى درجات العلم الشرعي، وظنوا أنه يُمْكِّنهم من تحرير المسائل أبلغ تحريراً!

والواقع أنهم خالفوا بذلك منهج السلف في الجدل الصحيح والمناظرة المثمرة، فاستحسنوا ما ذمَّه السلف، وجعلوا الأصول والقواعد الصحيحة عُرضة للتشكيك، وأعطوا الطلاب سهاماً يُفَوِّقونها إلى تلك المسلمات والقواعد. فكان من الواجب على مَن وَهَبَ الله علماً وفقَهَا أن يتصدى لهذا الانحراف بتنقض هذه الطريقة وبيان فسادها. فأتى الشيخُ على هذه «المقدمة» من أولها إلى آخرها شرحاً ونقضاً، إذ يشرحها على طريقة أصحابها - المتكلمين - ثم ينقض عليهم بطريقتهم وطريقة أهل الجدل المحققين، فأظهر براعة عجيبة، وسعة معرفة بطائق الجدليين بأنواعهم: المتقدمين والمتاخرين، والمتكلمين الممَوَّهين، والأصوليين المحققين

والفقهاء.

وهذا الأثر الجديد يكشف لنا وجهاً من تفُنْ شيخ الإسلام في العلوم وإحاطته العجيبة بها، وبراعته النادرة فيها، وهذا الفن الذي كتب فيه الشيخ وهو «الجدل على طريقة المتكلمين» فنٌ نادر، لم يتعرّض أحد لنقده وشرحه قبل الشيخ - فيما نعلم -.

حقاً إن الناظر لأول وهلة ليظن أن هذا الفن هو فن الشيخ الذي برع فيه واعتنى به وانقطع له. لكنَّ هذا الظن سرعان ما يزول إذا علم الناظر مقدار توسيعه في الفنون الأخرى، وأنه بغير هذا الفن أشهر، وكتبه في غيره أكثر وأكبر، واسمع الآن لما يقوله خَصمُ الشِّيخِ وَقَرِينُه كمال الدين ابن الزملاكي: «كان إذا سُئل عن فن من العلم ظنَّ الرائي والسامع أنه لا يعرف غير ذلك الفن، وحكم أنَّ أحداً لا يعرفه مثله، وكان الفقهاء من سائر الطوائف إذا جلسوا معه استفادوا في مذاهبهم منه ما لم يكونوا عرفوه قبل ذلك»<sup>(١)</sup>.

فما هي إِذَا إِلَّا مِنَّحُ وفضائل يمنحها الله تعالى مَن يشاء مِن عباده، والله ذو الفضل العظيم.

وقد قدمنا بين يدي تحقيقه مباحث<sup>(٢)</sup>:

أولاً: تمهيد في الجدل، ومناهج التأليف فيه، وأهم كتبه.

---

(١) «العقود» (ص ١٣).

(٢) المبحث الثاني (التعريف بكتاب «التنبيه») كَتَبه محمد عزيز شمس، وبقية المباحث كتبها عليُّ بن محمد العمران.

ثانيًا: التعريف بكتاب «تنبيه الرجل العاقل...» وفيه:

- قصة العثور على الكتاب.
- اسم الكتاب.
- تاريخ تأليفه.
- إثبات نسبته إلى المؤلف.
- منهج المؤلف فيه.
- إفادة العلماء منه.

ثالثًا: ترجمة برهان الدين النسفي صاحب «الفصول».

رابعًا: التعريف بالكتاب المردود عليه «فصل في الجدل» وفيه:

- اسمه.
- إثبات نسبته لمؤلفه.
- شروح الكتاب.
- نسخه الخطية.

خامسًا: وصف النسخة الخطية لكتاب «تنبيه الرجل....».

سادسًا: منهج التحقيق.

سابعًا: نماذج من المخطوطات.

وكان العمل في تحقيق الكتاب مناصفة، فمن أول الكتاب إلى (ص ٢٩٤)<sup>(١)</sup> من عمل محمد عزير شمس، ومن (ص ٢٩٥) إلى آخره إضافة إلى الفهارس العلمية واللفظية من عمل علي بن محمد العمran. ولا

---

(١) من الطبعة الأولى، و(ص ٢٨١) من الطبعة الثانية.

يفوتنا أن نسجل جميل شكرنا للشيخ محمد أجمل الإصلاحي على ملاحظاته القيمة وقراءاته الموفقة.

فها هو هذا الكتاب اليوم بين يدي كل باحث عن العلم والتحقيق، موظأً لأكناهه، ميسرة سُبُلُ الإفادة منه. فأين العقول الطمأنى إلى العلم، والأذهان المتعطشة للتحقيق لتنهل وترتوى؟!

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

### كتبه

علي بن محمد العمران و محمد عزيز شمس

٢٨ ربيع الآخر ١٤٢٥ هـ

## أولاً: تمهيد عن الجدل، ومناهج التأليف فيه، وأهم كتبه

### \* تعريف الجدل:

#### ١ - لغة:

قال ابن فارس: «الجيم والدال واللام أصلٌ واحدٌ، وهو من باب استحکام الشيء في استرسال يكون فيه»<sup>(١)</sup>.

هذا من حيث أصل الكلمة، أما معنى الجدل في اللغة؛ فقد جاء في «اللسان»<sup>(٢)</sup>: «الجَدَلُ: اللدد في الخصومة والقدرة عليها، وقد جادله مُجادلة وجِدالاً. وجادله أي: خاصمه، والاسم: الجدل، وهو شدة الخصومة...».

وقد اختلف في اشتراق «الجَدَلُ»؛ هل هو من «الجَدْلُ» أو «الجَدَالَة» وهي الأرض، أو «الجَدَالُ» أو «المَجْدُلُ» أو «الجَدُولُ». وقد توسط الكوفي في هذا فقال: «وكانَ مادة (ج، دَلَ) ترجع في جميع تصارييفها إلى معنى القوة والامتناع والشدة والإحکام، فيكون مشتقاً من هذا المعنى الجامع الكلّيّ، ومن كل واحدٍ من جزئياته باعتبار ما يشتراك في ذلك المعنى»<sup>(٣)</sup>.

#### ٢ - اصطلاحاً:

تعددت تعريفات العلماء من جهة الاصطلاح، ونحن هنا نذكر أقرب

(١) «مقاييس اللغة»: (١/٣٤٤).

(٢) (١١/١٠٥).

(٣) «علم الجدل في علم الجدل» (ص ١٣).

التعاريف وفاءً وشمولاً للمعنى الاصطلاحي.

عرّفه القاضي أبو يعلى الفراء (ت ٤٥٨) فقال: «هو تردد الكلام بين اثنين إذا قصد كل واحد منهما إحكام قوله ليدفع به قول صاحبه»<sup>(١)</sup>.

وبنحو عبارته عرّفه أبو الوليد الباقي (ت ٤٧٤) في «المنهاج»<sup>(٢)</sup>.

وعرّفه إمام الحرمين الجويني (ت ٤٧٨) — بعد أن ساق له جملة تعاريف لم يرضها — فقال: «إظهار المتنازعين مقتضى نظرهما على التدافع والتنافي بالعبارة أو ما يقوم مقامها من الإشارة والدلالة»<sup>(٣)</sup>.

أما نجم الدين الطوفي (ت ٧١٦) فيقول في أحد تعاريفه: «إنه قانون صناعي يعرف أحوال المباحث من الخطأ والصواب، على وجه يدفع عن نفس الناظر والمناظر الشك والارتياح»<sup>(٤)</sup>.

ويعرفه ابن خلدون في «المقدمة»<sup>(٥)</sup> بأنه: «معرفة بالقواعد من المحدود والآداب في الاستدلال التي يتوصل بها إلى حفظ رأي وهدمه، سواء كان ذلك الرأي من الفقه أو غيره».

وقد كان لكثير ممن بحث في هذه القضية بعض المؤاخذات على هذه التعاريف؛ إذ رأوا أنها غير جامعة أو غير مانعة، إذ المقصود هنا تعريف

---

(١) «العدة»: (١٨٤ / ١).

(٢) «المنهاج في ترتيب الحجاج» (ص ١١).

(٣) «الكافية في الجدل» (ص ٢١).

(٤) «علم الجدل» (ص ٤ - ٣).

(٥) (ص ٥٠٦).

«الجدل الأصولي» فلابد من إضافة ضابط «الأصول»، وكذلك لابد من التفريق بين كُلٌّ من الجدل والمناظرة وعلم الخلاف، إذ الجدل أخص منهم<sup>(۱)</sup>.

### \* طرائق الجدل، ومناهج التأليف فيه:

لما كان التنوع والاختلاف حقيقة إنسانية طبيعية، وكان من ثمار هذا التنوع الاختلافُ والتباينُ فيما يصلُ إليه الإنسان بتأمله وتفكيره، وإلى جانب هذا التنوع فإن الإنسان مفظور كذلك على التفاعل والتقاء الأفكار، والإفصاح عنها، وعرضها للحوار والجدل=نشأ عن ذلك: الحجاج والنقاش وتبادل الأفكار واحتكاك بعضها بعض<sup>(۲)</sup>.

ولما كان من وصف القرآن أنه فرقان يفرق بين الحق والباطل، فلا بد أن يكون قد اشتمل على تقرير الحق وإبطال الباطل بطرقٍ شتى: بالمحاورة والمناظرة والمجادلة، بذكر الشبه ونقضها، والدعوة إلى مجادلة أهل الكتاب، وضرب الأمثل وحكاية المناظرات التي وقعت للسابقين، وقد أرسى في أثناء ذلك الدلائل الواضحة اليتيمة لأصول علم الجدل والمناظرة. وهكذا السنة النبوية جاءت بتقرير ذلك وشرحه، وسار الأمر على مثل ذلك في عصر الصحابة رضي الله عنهم والسلف، متبعين بمنهج الوحيين الشريفين.

(۱) انظر: «الكافية» (ص ۲۰ - ۲۱)، ومقدمة العميريني لكتاب «الجدل» لابن عقيل (ص ۹۳ - ۴۴، ۱۰۰ - ۳۲)، و«الجدل عند الأصوليين» (ص ۱۴۳ - ۱۵۲) لمسعود فلوسي.

(۲) انظر: «تاريخ الجدل» (ص ۷) لمحمد أبو زهرة، و«مناهج الجدل في القرآن» (ص ۲۷) للألمعي.

والجدل بمعناه الاصطلاحي لم يكن فناً متميزاً عن غيره بقواعد وضوابط تجمعها كتب خاصة، بل كان فناً يستعمله العلماء ويذرونه، كما يعرفون بعض العلوم الأخرى كالأصول واللغة. ومع مرور الزمن وتناقص المعرفة، وضعف الملكة، واتساع رقعة المملكة الإسلامية، وإقبال الناس على الدين وتعلمه والتفقه فيه = دُونت كثير من العلوم الآلية والمقاصدية، وتطورت حركة التأليف في فنون العلم، حتى إن الفن الواحد قسم إلى فنون، مثل فن الجدل كان داخلاً في فن الخلاف إلا أنه بعد حين صار علماً مستقلاً، صُنفت فيه الكتب والرسائل، واختلفت فيه المناهج والطرائق، ثم طرأ عليه ما طرأ على أكثر الفنون من قوة وضعف، بل وانحراف في مناهجه وقضاياها، خاصة تلك التي تأثرت بالعلوم العقلية والرسوم المنطقية التي ذهبت بفائدة الفن الحقيقة، وهي: تحرير الاستدلال الصحيح القائم على أساس الحجة القوية، والاستدلال المعتبر، والنظر الصحيح. بل أصبحت حقيقته مجرد شبهة غامضة، وأساسٍ واهٍ، وشَعْبٌ زائف.

ويمكننا أن نقول: إن المراحل التي مر بها علم الجدل ثلاثة:

المرحلة الأولى: وهي طريقة السلف من الصحابة والتابعين ومن سار على طريقتهم، طريقة القرآن والسنة، وتمتاز هذه الطريقة بما عَبَرَ عنه شيخ الإسلام ابن تيمية إذ يقول: «وكانوا - أي السلف من الصحابة فمَن بعدهم - يتناظرون في الأحكام، ومسائل الحلال والحرام بالأدلة المرضيَّة والحجج القويَّة، حتى كان قلَّ مجلس يجتمعون عليه إلا ظهر الصواب، ورجع راجعون إليه؛ لاستدلال المستدل بالصحيح من الدلائل، وعلم المنازع أن الرجوع إلى الحق خير من التمادي في الباطل. كمجادلة الصديق لمن نازعه

في قتال مانعي الزكاة، حتى رجعوا إليه، ومناظرتهم في جمع المصحف حتى اجتمعوا عليه، ومناظرتهم في حد الشارب، وجاحد التحرير، حتى هدوا إلى الصراط المستقيم...»<sup>(١)</sup>.

وهذا هو الجدل المحمود والمناظرة المرضيَّة، التي تُحقِّق الحق وتكشف الباطل، وتهدِّف إلى الرُّشد، مع ما يرجى من رجوع المناظر عن الباطل إلى الحق<sup>(٢)</sup>.

هذه الطريقة كانت هي المعروفة المشهورة قبل أن يُفرد هذا العلم بمؤلفات مستقلة، وتدخله الداخلية من جهات عديدة، ستأتي الإشارة إليها.

وإذا جاز لنا أن نمثل لهذه المرحلة، فيمكِّنا القول: إن الكتب الخلافية المتقدمة أصدق مثال عملي لعلم الجدل، يمكن للمتأمل فيها أن يستخلص كثيراً من قواعد الفن وضوابطه الصحيحة، من مثل كتاب «الأم» للشافعى، خاصة مناظراته مع محمد بن الحسن وغيره من فقهاء العراق. وكتب ابن حrir الفقهية «اختلاف العلماء» و«تهذيب الآثار». وكتب ابن المنذر «الأوسط» و«الإشراف» وغيرها.

المرحلة الثانية: وهذه المرحلة جاءت بعد تدوين أكثر العلوم في مصنفات خاصة، وتميَّز العلوم عن بعضها، وجاءت بعد استقرار المذاهب الفقهية، وتدوين المدونات الخاصة بكل مذهب، وجري العلماء والمتناظرین على انتصار كُلّ لمذهبه وإضعاف مذهب المخالف بأي طريق. وقد تزامن ذلك مع تأثر كثير من العلوم بالعقليات والمباحث المنطقية.

---

(١) «العقود الدرية» (ص ٤٧ - ٤٨)، و«تنبيه الرجل العاقل» (ص ٥).

(٢) انظر: «الكافية في الجدل» (ص ٢٣).

من أجل ذلك كان الشيخ أبو حامد الإسفرايني يقول لطاهر العباداني:  
لا تعلق كثيراً مما تسمع مني في مجالس الجدل، فإن الكلام يجري فيها  
على ختل الخصم ومغالطته، ودفعه ومغالبته<sup>(١)</sup>.

وكان الداعي إلى إفراد «علم الجدل» بالتصنيف مع أنه فرع من فروع علم النظر والخلاف = أنه «لما كان بابُ المُنااظرة في الرد والقبول مُتَسِعًا، وكل واحدٍ من المُتَنَاظِرِينَ في الاستدلال والجواب يرسل عِنانَه في الاحتجاج، ومنه ما يكون صوابًا ومنه ما يكون خطأً، فاحتاج الأئمة إلى أن يضعوا آداباً وأحكاماً يقف المُتَنَاظِرانُ عند حدودها في الرد والقبول، وكيف يكون حال المستدل والمُجَبِّ، وحيث يسوغ له أن يكون مستدلاً، وكيف يكون مخصوصاً<sup>(٢)</sup> منقطعاً، ومحل اعترافه أو معارضته، وأين يجب عليه السكوت ولخصمه الكلام والاستدلال» قاله ابن خلدون<sup>(٣)</sup>.

وقد وصف لنا شيخ الإسلام ابن تيمية هذه المرحلة وصفاً يكشف لنا حقيقتها وخصائصها وميزاتها وما لها وما عليها، فقال: «ثم صار المتأخرُون بعد ذلك قد يتناظرون في أنواع التأويل والقياس بما يؤثر في ظن بعض الناس، وإن كان عند التحقيق يؤول إلى الإفلاس، لكنهم لم يكونوا يقبلون من المُنااظرة إلا ما يفيد ولو ظنناً ضعيفاً للناظر.

---

(١) انظر «طبقات الشافعية الكبرى»: (٤/٦٢). وانظر ما علقه تاج الدين السبكي على هذا النص.

(٢) في المطبوعة: «مخصوصاً»، وما أثبته من نسخة أخرى، وهو أصح.

(٣) «المقدمة» (ص ٥٠٦).

وأصطلحوا على شريعة من الجدل، للتعاون على إظهار صواب القول والعمل، ضبطوا بها قوانين الاستدلال، لتسليم عن الانتشار والانحلال. فطراّئهم وإن كانت بالنسبة إلى طرائق الأولين غير وافية بمقصود الدين، لكنها غير خارجة عنها بالكلية، ولا مشتملة على ما لا يؤثر في القضية. وربما كسوها من جودة العبادة، وتقريب الإشارة، وحسن الصياغة، وصنوف البلاغة ما يحليها عند الناظرين، وينفعها عند المتناظرين، مع ما اشتملت عليه من الأدلة السمعية والمعاني الشرعية، والتحاكم فيها إلى حاكم الشرع الذي لا يعزل، وشاهد العقل المزكى المعدل.

وبالجملة؛ لا تقاد تشتمل على باطل محض ونكرٍ صرف، بل لابدَّ فيها من مخيل للحق، ومشتمل على عرف<sup>(١)</sup>.

وهذه المرحلة أو الطريقة نسبتها ابنُ خلدون (ت ٨٠٨) إلى البزدوي<sup>(٢)</sup>، قال: «وهي خاصة بالأدلة الشرعية من النص والإجماع والاستدلال»<sup>(٣)</sup>. ولعل هذه النسبة تعود إلى أنه أول من ألف فيها، أو أول من اشتهر بها، لكننا نجد علماء آخرين يخالفون هذا الرأي؛ فيذكر النووي (ت ٦٧٦) في «تهذيب الأسماء واللغات»<sup>(٤)</sup> أن أول من ألف فيها أبو علي الطبرى

(١) «العقود» (ص ٤٩ - ٤٨)، و«تبني الرجل العاقل» (ص ٥ - ٦).

(٢) هو: علي بن محمد بن الحسين بن عبد الكرييم، فخر الإسلام أبو الحسن الفقيه الحنفي، صاحب المختصر المشهور في الأصول (ت ٤٨٢)، ترجمته في «تاج الترجم» (ص ٢٠٥)، و«الفوائد البهية» (ص ١٢٤ - ١٢٥).

(٣) «المقدمة» (ص ٥٠٦).

(٤) (٤٨ / ٣).

(ت ٣٠٥)، بينما ذكر طاش كبرى زاده أن أول من ألف فيه هو ابن القفال الشاشي (ت ٥٠٧)، وسمى غيرهم غير أولئك. ولعل هذا الاختلاف عائد إلى شمول علم الجدل لأكثر من فنٍ جميعها تصنف تحت «علم الجدل» وهي: الخلافيات، وعلم الماناظرة (آداب البحث)، وعلم الجدل<sup>(١)</sup>.

وهنا نذكر الكتب المطبوعة في علم الجدل التي أُلقت على هذه الطريقة:

- ١ - «التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية» لأبي محمد بن حزم الظاهري (ت ٤٥٦)، وهو مطبوع ضمن مجموعة رسائل ابن حزم في المجلد الرابع منه سنة ١٤٠٣.
- ٢ - «المنهج في ترتيب الحجج» لأبي الوليد الباقي المالكي (ت ٤٧٤)، وهو مطبوع بتحقيق عبد المجيد تركي سنة ١٤٠٧ طبعة ثانية.
- ٣ - «المعونة في الجدل»<sup>(٢)</sup> لأبي إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي الشافعي (ت ٤٧٦)، وهو مطبوع بتحقيق علي العميري، ثم طبعه عبد المجيد تركي.
- ٤ - «المتدخل في الجدل» لأبي حامد الغزالى (ت ٥٠٥)، وقد طبع أخيراً بتحقيق الأستاذ علي العميري.
- ٥ - «الجدل على طريقة الفقهاء» لأبي الوفاء بن عقيل الحنبلي (ت ٥١٣)، وقد نشره محققاً علي العميري سنة ١٤١٨.

(١) انظر في فروع علم الجدل: مقدمة العميري لكتاب ابن عقيل (ص ٤٧ - ٦٢)، ومقدمة عبد المجيد تركي لـ «المنهج» (ص ٦ - ١٠).

(٢) وهو مختصر من كتابه الآخر «الملخص» وقد حُقِّق في جامعة أم القرى، ولم يطبع.

- ٦ - «المقترح في المصطلح في الجدل» لأبي منصور محمد بن محمد البروي (ت ٥٦٧). وقد طبع أخيراً بتحقيق شريفة المويلاحي.
- ٧ - «الإيضاح لقوانين الاصطلاح» ليوسف ابن الجوزي (ت ٦٥٦)، مطبوع بتحقيق الأستاذ فهد السدحان سنة ١٤١٣.
- ٨ - «علم الجدل في علم الجدل» لنجم الدين سليمان بن عبد القوي الطوفي (ت ٧١٦)، مطبوع بتحقيق المستشرق فولفهارت هاينزرس، ألمانيا سنة ١٤٠٨.

ويمكننا أن ندرج في هذه المرحلة اتجاهًا آخر في التأليف، له ارتباط أو ثيق بعلوم المنطق والباحث العقلية، وصناعة الحدود، مثل كتاب «الكافية في الجدل» لإمام الحرمين الجويني (ت ٤٧٨)، وهو مطبوع بتحقيق فوقية حسين محمد عام ١٣٩٩.

وعلى هذه الطريقة تدرج المقدمة الجدلية التي صدر بها أبو الوفاء ابن عقيل (ت ٥١٣) كتابه الأصولي «الواضح»<sup>(١)</sup>، وطريقته فيه مخالفة في منهاجها وأسلوبها ومباحثها كتابه الأنف الذكر. ومثلهما ما تضمنه كتاب الرازى (ت ٦٠٦)، والأمدي (ت ٦٣٠) من مباحث في علم الجدل.

**المرحلة الثالثة:** وهذه المرحلة بدأت واشتهرت على رأس القرن السادس على يد العميدى<sup>(٢)</sup>، وصارت تُعرف بالطريقة العميدية، ولا خلاف

(١) (١) ٥٣٠ - ٢٩٦/١).

(٢) وهو: أبو حامد محمد بن محمد السمرقندى، ركن الدين العميدى، الفقيه الحنفى، كان ميرزاً في علم الخلاف، وله عدة تصانيف فيه، كمحضره الأصولي، و«الإرشاد» =

بين العلماء أنه أول من اخترع هذه الطريقة وصنف فيها، قال ابن خلkan: «كان إماماً في فن الخلاف، خصوصاً الجُستٌ<sup>(١)</sup>، وهو أول من أفرده بالتصنيف، ومن تقدمه كان يمزجه بخلاف المتقدمين...»<sup>(٢)</sup>.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وفي ذلك الوقت - أي سنة ٦١٥ - ظهرت دولة المغل جنكستان بأرض المشرق... وظهرت بداع في العلماء والعباد، كبحوث ابن الخطيب، وجست العمدي، وتصوُّف ابن العربي...»<sup>(٣)</sup>.

وهي مرحلة جديدة الوجه واليد واللسان، وصفها ابن خلدون بقوله: «وهي عامة في كل دليل يُستدل به من أي علم كان، وأكثره استدلال، وهو من المناحي الحسنة، والمغالطات فيه في نفس الأمر كثيرة، وإذا اعتبرنا النظر المنطقي كان في الغالب أشبه بالقياس المعالطي والسوفسطائي»<sup>(٤)</sup>.

---

= و«النفاس» وغيرها، توفي سنة (٦١٥) بخارى. انظر «وفيات الأعيان»: (٤/٢٥٧)، و«الجواهر المضية»: (٣/٣٥٥)، و«تاج التراجم» (ص ٢٤٨)، و«السير»: (٢٢/٧٦)، و«تاريخ الإسلام» (وفيات ٦١٥) (ص ٢٦٣)، و«الأعلام»: (٧/٢٧).

(١) الجُست: الكلمة فارسية معناها البحث والفحص والتقصي، ثم أصبحت علمًا على فن من فنون علم الخلاف والجدل، وهو المبني على طريقة الفلسفه والمتكلمين. انظر: «المعجم الفارسي - فرنك فرزان» (ص ٣٠١) للدكتور طبيسان، و«تكميلة المعاجم العربية»: (٢/٢١١) لدوزي.

(٢) «وفيات الأعيان»: (٤/٢٥٧). وانظر «مقدمة ابن خلدون» (ص ٥٠٦ - ٥٠٧).

(٣) «جامع المسائل - الأموال السلطانية»: (٥/٣٩٦ - ٣٩٧)، ونحوه في «الصواعق المرسلة»: (٣/١٠٧٨) لابن القيم، و«مختصره»: (٢/٤٣٥ - أصوات السلف) للموصلي.

(٤) «المقدمة» (ص ٥٠٦ - ٥٠٧).

ووصفها شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وصفاً بليناً دقيقاً فقال: «ثم إن بعض طلبة العلوم من أبناء فارس والروم، صاروا مولعين بنوع من جدل الممدوهين، استحدثه طائفة من المشرقيين، وألحقوه بأصول الفقه في الدين، رأوغوا فيه مراوغة الشغالب، وحددوا فيه عن المسلك اللاتب، وزخرفوه بعبارات موجودة في كلام العلماء قد نطقوا بها، غير أنهم وضعوها في غير مواضعها المستحقة لها، وألفوا الأدلة تأليفاً غير مستقيم، وعذلوا عن التركيب الناتج إلى العقيم.

غير أنهم بإطالة العبارة، وإبعاد الإشارة، واستعمال الألفاظ المشتركة والمجازية في المقدمات، ووضع الظنيات موضع القطعيات، والاستدلال بالأدلة العامة - حيث لها دلالة - على وجه يستلزم الجمع بين النقيضين، مع الإحالة والإطالة، وذلك من فعل غالط أو مغالط للمجادلة، وقد نهى النبي ﷺ عن أغلوطات المسائل = نفق ذلك على الأغتنام الطماطم، وراج رواج البهرج على الغر العادم، واغترّ به بعض الأغمار الأعاجم، حتى ظنوا أنه من العلم بمنزلة الملزم من اللازم، ولم يللموا أنه والعلم المقرب متعاندان متنافيان<sup>(١)</sup>، كما أنه والجهل المركب متاصجان متآخيان...»<sup>(٢)</sup>.

وقد نقل الحاج خليفة في «كشف الظنون»<sup>(٣)</sup> عن بعض العلماء قوله:

(١) وقد قال الذهبي في ترجمة العميد المتقدم ذكره: «وليس علمه مما يُرشد إلى الله والدار الآخرة، ولا هو من عدة القبر، فالله المستعان». «تاريخ الإسلام»، وينحوه في «السير».

(٢) «العقود الذريعة» (ص ٤٩ - ٥٠)، و«تنبيه الرجل» (ص ٦ - ٧).

(٣) (٥٨٠ / ١).

«إياك أن تشتغل بهذا الجدل الذي ظهر بعد انقراض الأكابر من العلماء (يشير إلى جدل العمدي) فإنه يبعد عن الفقه، ويضيع العمر، ويورث الوحشة والعداوة، وهو من أشراط الساعة، كما ورد في الحديث، والله دَرُّ القائل»:

أرى فقهاء هذا العصر طُرًّا  
اضاعوا العلم واستغلوا بلِمْ لِمْ  
إذا ناظرَهُمْ لم تَلْقَ مِنْهُمْ سُوَى حَرْفَيْنِ لِمْ لِمْ لَا نُسَلِّمْ

وهذا هو الجدل المذموم الذي منه ما يكون محرباً، قال إمام الحرمين الجويني: «فالذموم منه ما يكون لدفع الحق، أو تحقيق العناد، أو ليلبس الحق بالباطل، أو لما لا يطلب به تعرُّفٌ ولا تقرُّبٌ... إلى غير ذلك من الوجوه المنهيّ عنها»<sup>(١)</sup>.

وهذه الطريقة المخترعة يبدو أنها لقيت رواجاً في القرن السابع في أواسط الطلبة والمتلقية، تدل على ذلك عبارة ابن خلkan - لما ذكر طريقة العمدي - «وهي مشهورة بأيدي الفقهاء»<sup>(٢)</sup>، وكذلك كثُرت في هذه الطريقة الشروح والتاليف<sup>(٣)</sup>، وتدل عليه عبارة شيخ الإسلام المذكورة آنفاً. من أجل ذلك رأى شيخ الإسلام أنه يجب التصدي لهذه الطريقة وتفنيدها فيها من الخطأ والباطل<sup>(٤)</sup>، وذلك بنقض كتاب يُمثل هذه الطريقة، وهو «فصل في الجدل» لبرهان الدين محمد بن محمد النسفي الحنفي المتوفى

(١) «الكافية في الجدل» (ص ٢٢).

(٢) «الوفيات» (١/٢٥٧).

(٣) انظر ما سأطّي في المقدمة، و«مقدمة ابن خلدون» (ص ٥٠٧).

(٤) انظر «الصواعق المرسلة»: (٣/١٠٧٩ - ١٠٨٠).

سنة ٦٨٧)، وقد ذكر ابن خلدون النسفي على أنه أحد المؤلفين في هذه الطريقة الذين سلكوا مسلك العميدي<sup>(١)</sup>.

وقد زادت قناعةُ شيخ الإسلام بنقض هذه الطريقة بعد ما طلب إليه أن يكتب ما يكشف مُشكّلها ويفتح مُفْعَلَها، ويبين ما فيها من زللٍ وخطأ، حتى يتبيّن لمن سلكها من الطلاب أنه في طريق لا يهدي إلى الهدى والرشد، ولا يوصل إلى حقيقة، وإن أخذوا من الجدل الصحيح ما فيه من الرسوم والألفاظ تمويهًا دون حقائقه ومعانيه، وذلك بمنزلة ما في الدرهم الزائف من العين!

إلا أن رواج هذه الطريقة لم يلبث طويلاً، فسرعان ما هجرت وانفضَّ الطالبُ عن الاهتمام بدراستها، والعلماءُ عن التأليف فيها<sup>(٢)</sup>، لما فيها من التعقيد وصعوبة المسلك، مع بُعدها عن العلم الصحيح الذي يورث الفقه، والعلم النافع.



(١) «المقدمة» (ص ٥٠٧)، وقد وهم كثير من الباحثين في تعين «النسفي» في نص ابن خلدون هذا، وليس هو إلا صاحبنا.

(٢) وانظر «مقدمة ابن خلدون» (ص ٥٠٧).

## ثانيًا: التعريف بكتاب «تنبيه الرجل العاقل على تمويه الجدل الباطل»

### \* قصة العثور على الكتاب:

كان يُظنَّ أنَّ الكتاب مفقود، لم يبقَ منه إلَّا مقدمته التي اقتبسها ابن عبد الهادي في «العقود الدرية»<sup>(١)</sup>، حتَّى منَ اللَّه علَيْ بالعثور عليه في مكتبة رضا بمدينة رامغور بالهند، عندما زرُّتها لأول مرَّة قبل ثلَاث سنوات بحثًا عن مؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية. فقد وجدتُ في الفهرس القديم للمكتبة<sup>(٢)</sup> ذكرًّا مخطوطة بعنوان كتاب «الفرق» لابن عقيل الحنبلي، ولما أطلعتُ عليها وقرأتُ فيها وجدتُ أنها في «الجدل»، وبعد التأمل فيها ظهر لي أنها في الرد على كتابِ مؤلَّفٍ في الجدل. ومن حسن حظي وجدتُ في المكتبة بعض المخطوطات في هذا الفن، من بينها كتاب «الفصول» لبرهان الدين النسفي (ت ٦٨٧)، وبعد المقارنة بينها وبين المخطوطة السابقة توصلتُ إلى أنَّ الأخيرة هي المقصودة بالرد في المخطوطة المشار إليها، فاستبعدتُ أن يكون مؤلفها ابن عقيل (ت ٥١٣)؛ لأنَّه توفي قبل النسفي بمنتهى طولية.

ثم بدأتُ أبحث عن المؤلِّف الحقيقي الذي عاش في الفترة ما بين ٦٨٧ (تاريخ وفاة النسفي) و٧٥٩ (تاريخ نسخ المخطوطة)، وترجمَّح لدى بقرائن

---

(١) (ص ٤٥-٥١).

(٢) (٥١٢/١).

متعددة أنه شيخ الإسلام ابن تيمية، كما سيأتي ذكرها. وقد طلبت من القائمين على المكتبة تصوير المخطوطة للدراسة المتأنية، وبعد جهد جهيد وصبرٍ طويلاً حصلنا على مصوّرته الثانية بعد ما ضاعت مصوّرته الأولى التي أرسلت إلينا بالبريد المسجّل. فالحمد لله الذي بعمته تم الصالحات.

#### \* اسم الكتاب:

ذكر ابن عبد الهادي في «العقود الدرية»<sup>(١)</sup> أن عنوان هذا الكتاب: «تنبيه الرجل العاقل على تمويه الجدل الباطل»، وقال: إنه في مجلد، وهو من أحسن الكتب وأكثرها فوائد. ثم نقل مقدمته. وذكره في كتابه «مختصر طبقات علماء الحديث»<sup>(٢)</sup> بعنوان «تنبيه الرجل العاقل على تمويه المجادل في الجدل الباطل».

أما الصفدي وابن شاكر الكتباني فذكراه بعنوان: «تنبيه الرجل الغافل على تمويه المجادل»<sup>(٣)</sup>، وذكره الحاج خليفة في «كشف الظنون»<sup>(٤)</sup> بعنوان «تنبيه الرجل الغافل على تمويه الجدل الباطل»، وقال: «هو كتاب كبير في الجدل، أوله: الحمد لله العليم القديم». و«القديم» تحرير «القدير». وغالب الظن أن «الغافل» تصحيف «العاقل»، ويمكن توجيه صحته بأن يقال: إن هذا الكتاب يُنبئ الغافل على ما في كتاب الجدل من الباطل، ليكون بمأمنٍ من الخطر. أما «العاقل» على ما ذكره ابن عبد الهادي فالمقصود به أن

---

(١) (٤٥). ص

(٢) (٢٨٩/٤).

(٣) انظر «الجامع لسيرة شيخ الإسلام» (ص ٢٩٣، ٣١٦، ٣٣١).

(٤) (٤٨٧/١).

الكتاب تنبيةً للشخص الذي يعقلُ مثل هذه المباحث الجدلية على تمويهات الجدليين المتأخرین. وهذا هو الراجح في نظرنا، وقد اخترنا أن يكون العنوان «تنبیه الرجل العاقل على تمویه الجدل الباطل» كما في «العقود الدرية»، وما في المصادر الأخرى مقارب له.

#### \* تاريخ تأليفه:

نحسب أن شيخ الإسلام أَلْف هذا الكتاب في المرحلة الأولى من حياته في أثناء إقامته بدمشق قبل سفره إلى مصر سنة ٧٠٥. ومما يستأنس به في ذلك أن الشيخ لم يُشر في هذا الكتاب إلى شيء من مؤلفاته وكتاباته، مع أنه كثير الإحالة إليها في كتبه إما إجمالاً كقوله: «كما بُسيط ذلك في موضع آخر»، أو بتحديد عنوان كتابه. ولم يفعل هذا في الكتاب الذي بين أيدينا.

ثم إن ميله إلى السجع في مقدمة الكتاب – كما صنع في مقدمة «الصارم» و«الإبطال» – وكلامه على بعض الأحاديث الواردة في الكتاب باختصار، واهتمامه بأمر اللغة والنحو والتبيه على اللحن، كل ذلك يشير إلى قِدَم تأليفه، وأنه من أوائل كتبه التي أَفْهَما، فلم نعهد منه هذا في المرحلة الأخيرة من حياته.

#### \* إثبات نسبته إلى المؤلف<sup>(١)</sup>:

وصلت إلينا نسخة فريدة من الكتاب كتبت سنة ٧٥٩، وهي في مكتبة

---

(١) هذا ما ذكرناه في مقدمة الطبعة الأولى، ثم زدناها عدداً وبياناً في مقدمة الطبعة الثانية، وهي بين يديك.

رضا في رامفور بالهند برقم [٢١٧٠]. وقد كانت في فهرسها القديم (٥١٢/١) منسوبةً إلى ابن عقيل الحنبلي. وبعد الاطلاع على النسخة دراستها ظهر أنها ليست لابن عقيل، فإنه توفي سنة ٥١٣، والكتاب يناقش «الفصول في الجدل» لبرهان الدين النسفي المتوفى سنة ٦٨٧، وهو متاخر عن ابن عقيل كما نرى.

وكان علينا أن نبحث عن المؤلف الحقيقي له في الفترة بين ٦٨٧ - ٧٥٩ تاريخ وفاة النسفي وتاريخ كتابة النسخة). وبما أن الملزمة الأولى من النسخة ناقصة، فذهبت بعشر أوراق تحتوي على مقدمة الكتاب والكلام على بعض الفصل الأول من «الفصول»، كان لا بدّ من دراسة النسخة والتأمل فيها لعلنا نهتدي إلى المؤلف الحقيقي. وبعد عکوفنا على النسخة القراءة المتأنية فيها وجدنا قرائنا تُشير إلى أن المؤلف هو شيخ الإسلام، ثم توصلنا إلى القطع بذلك بعدما وجدنا نصوصاً مقتبسة منه في «إعلام الموقعين» لابن القيم.

أما القرائن فكانت عديدة:

منها: أن المترجمين لشيخ الإسلام ذكروا له كتاباً في الجدل بعنوان «تبنيه الرجل العاقل على تمويه الجدل الباطل». والكتاب الذي بين أيدينا نقدٌ لأصحاب الجدل الباطل وبيانٌ لتمويهاتهم، ولا نعرف أحداً غيره ألف على هذا النحو في الرد على الجدلتين المتأخرتين.

ومنها: أن شيخ الإسلام كان في هذه الفترة التي حدثناها، أي بعد وفاة النسفي ٦٨٧، وقبل تاريخ النسخة ٧٥٩. ولا نعرف أحداً غيره بُرِزَ في هذه الفترة للرد على الجدلتين.

ومنها: أن في الكتاب ذكر «تمويه» الجدلين والجدل «المموّه» وأصحاب الجدل «المموّهين» ومشتقاته بكثرة، وإذا قرأنا مقدمة الكتاب التي اقتبسها ابن عبد الهادي في «العقود» عرفنا أن المقصود الاصلي من الكتاب نقد جدل «المموّهين» وبيان «تمويهاتهم».

ومنها: أن هذه المقدمة المقتبسة فيها أن المؤلف يأخذ في تمييز حقه من باطله وحالـيه من عاطله بكلام مختصر، والنسخة كلها تحوي نقد كتاب النسفـي المذكور وتميـز حقه من باطله وتميـز صحيـحه من سقـيمه.

ومنها: أن في الكتاب موضوعات وأبحاثاً اشتهر شيخ الإسلام بالحديث عنها، منها نقله لكلام الإمام أحمد: «ينبغي للمتكلم في الفقه أن يجتنب هذين الأصلين». قوله: «أكثر ما أغلط الناس من جهة التأويل والقياس»، وبيانه لمعناه (ص ٢٠٥). وانظر نحو هذا الكلام في «قاعدة في الاستحسان» (ص ٧٤) و«مجموع الفتاوى» (٧/٣٩١، ٣٩٢).

وتكلـم في موضوع النهي عن التشـبه بالأعاجـم والـكفار (ص ٢٥٧ - ٢٥٩). وقد فـصـل فيه الكلام بما لا مـزيد عليه في كتابه «اقتضـاء الـصـراط المستقـيم».

وتـكلـم في موضوع التـنـافـي (ص ٣٩٧ وما بـعـدـها)، ونحوـه في «الـردـ علىـ المنـطقـين» (ص ٢٠٦، ٢٠٥).

وهـنـاك مـوضـوعـات أخـرى أـشـرـنـا إـلـىـ ما وـرـدـ مـنـهـاـ ما يـمـاثـلـهـاـ فيـ كـتـبـهـ الآخـرىـ.

هـذـهـ القرـائـنـ وـغـيرـهـاـ أـرـشـدـنـاـ إـلـىـ أنـ الكـتـابـ منـ تـأـلـيفـهـ، ثـمـ وـجـدـنـاـ تـلمـيـذـهـ

العلامة ابن قيم الجوزية ذكر في «إعلام الموقعين» (٥٤٦ / ٥٨١، ٦ / ٤٠) مبحثاً طويلاً في حجية قول الصحابي، وكله منقول من هنا دون عزو مع إضافات (ص ٥٢٩ - ٥٥٦)، على طريقته في نقل كلام شيخه بعزو أو بدون عزو. وهذا مما يقطع بصحة نسبته إلى شيخ الإسلام.

#### \* منهاج المؤلف فيه:

الكتاب الذي بين أيدينا يبحث في موضوع الجدل الأصولي، وينقد طريقة الجدلتين المتأخرتين ويبيّن ما فيها من الخطأ والصواب، ويتميز بين القشر واللباب. وهو كما ذكرنا ردّ على كتاب «الفصول في الجدل» لبرهان الدين النسفي (٦٨٧)، ومنهجه فيه أنه يقتبس شيئاً من كلام النسفي، ويعقب عليه بالشرح أولاً ثم الرد عليه ثانياً، ويأتي بوجوه كثيرة لبيان فساد كلامه. وإذا كان عنده شيء من اللحن أو مخالفة في اللغة يُبَنِّه عليه ويدرك صوابه. وإذا كان في كلامه ما يوافق الحق والصواب أبرزه وأيده فيه، ولكنّه يتقدّم بتطويل الكلام وتکثیر المقدمات وتغيير العبارة بما لافائدة فيه. ويقدّم المؤلف بعض الفصول بمقدّمات مفيدة تساعده على فهم الموضوع، كما فعل في مبحث القياس والاستصحاب وحجية قول الصحابي وغير ذلك.

وقد التزم المؤلف بالردّ على النسفي من أول كتابه «الفصول» إلى آخره، فلم يترك منه فقرة إلا اقتبسها وتكلّم عليها، والتزم الترتيب نفسه، إلا في فصل «التنافي بين الحكمين» (ص ٣٩٧)، فقد تأخر عند المؤلف مع أنه في أول الكتاب بعد «فصل التلازم» في الأصل وجميع شروحه. ولعلّ النسخة التي اطلع عليها شيخ الإسلام من «الفصول» كانت مضطربة في الترتيب.

ونرى أن إخراج هذا الكتاب لأول مرة يُقدّم للباحثين مادةً جديدة لدراسة آراء شيخ الإسلام في موضوع الجدل الأصولي، فالكتاب فريدٌ في بابه، لم نجد له مثيلاً في الكتب التي أُلْفَت في الجدل. ثم إن اهتمام الشيخ بنقد كتاب كاملٍ من أهم الكتب المؤلفة على طريقة المتأخرین يزيد من قيمة الآراء والنظارات التي وردت فيها، ونستطيع أن نستخلص منه رأيه في كل مبحث من مباحث الجدل. ونرى أن أكثر هذه الأبحاث جديدة لنا، فلم نجد من قبل إلا نتفاً مما يتعلّق بها في كتبه المعروفة.

وعلى هذا فما في هذا الكتاب من الأبحاث المتعلقة بالتلازم والتنافي والدوران والقياس وتخصيص القياس وتعديدة العدم وتوجيه النقوض والتمسك بالنّص والأمر والنهي والتمسّك بالنّافي وقول الصحابي والإجماع المركب والاستصحاب وغيرها، وما فيه من الرد على الجدليين المموهين في هذه الموضوعات، يدفعنا إلى دراسته دراسة متأنية، والمقارنة بينه وبين ما يشبهها من المباحث في كتبه الأخرى.

ولا يمكننا في هذه المقدمة أن نتناول آراءه في الكتاب بالبحث والتحليل والمقارنة، فهذه مهمة الباحث المترعرع لهذا الموضوع. وإنما ننبه هنا على أمرٍ يجب الاهتمام به عند دراسة آراء الشيخ في الكتاب، وهو أن الشيخ كثيراً ما يعقب كلام البرهان النسفي بما يشرحه ويوضّحه، فلا يؤخذ منه أنه يؤيّده وينصره، بدليل أنه يأتي فيما بعد بما يُبيّن فساده من وجوهٍ كثيرة. وكذلك يفعل في ذكر المقصود من منع المعترض وجواب المستدلّ (أو النسفي) عنه، فالشيخ يذكر أولاً المقصود من الاعتراض والجواب، ثم يعقب عليه بكلام من عنده. وأحياناً يذكر وجوهًا من الاعتراض على لسان المعترض أو المستدل جرّياً على طريقة الجدللين، ثم يقول: إنها لا طائل

تحتها. وأحياناً يتكلم بعد افتراض شيء، ويتوسع في الكلام، ثم يُبيّن أن هذا الافتراض ليس ب صحيح. والأمثلة على ذلك كثيرة مبثوثة في الكتاب.

وينبغي أن يكون القارئ والدارس على معرفة بالغرض الأصلي من تأليف هذا الكتاب، فقد كان قصدُ الشيخ فيه التمييز بين الجدل الصحيح والباطل، والتنبية على ما في كلام الجدلتين المموهتين من المغالطات، وما يسلكونه من الطرق المعاوجة للوصول إلى المقصود. وقد نَبَّهَ الشيخ كثيراً على هذا الغرض في أثناء كلامه. يقول في موضع (ص ٤٢١): «واعلم أن نكت هؤلاء المموهين إذا صَحَّ بعْضُها وكان مبنياً على أصول الفقه، فإنه لابد من حشو وإطالة، وذِكْر ما لا يفيد، ووقف الاستدلال على ما لا يتوقف، وإدخال ما ليس من مقدمات الدليل في المقدمات، فهي دائرة بين تغليط وتضييع، وبين الإحالة والإطالة، وبين الباطل الصريح والحسو القبيح». ونحو هذا الكلام عنده كثير، فعلينا عند دراسة آراء الشيخ أن لا ننسب إليه ما هو منه برأي، وإنما ورد ما ورد منه في كلامه على لسان المعترض أو المستدل.

وبالإضافة إلى مباحث الجدل والأصول يوجد في الكتاب آراء جديدة للشيخ في النحو واللغة، ونخُصُّ بالذكر هنا كلامه في المصدر الصناعي (ص ٢٥٠ - ٢٥٦)، فقد أطال الكلام حوله، وبينَ ما هو على الجادة منه مما ليس كذلك، وقد ردَّ هنا على النحوين وفصل تفصيلاً لا يوجد في كتب النحو القديمة والجديدة التي رجعنا إليها.

#### \* إفادة العلماء منه:

وقفنا والله الحمد على ثلاثة من العلماء اقتبسوا من هذا الكتاب:

١- الإمام محمد بن أحمد بن عبد الهادي (ت ٧٤٤)، فقد ذكر الكتاب وأثنى عليه، وساق خطبته كاملة في ترجمته لشيخ الإسلام ابن تيمية «العقود الدرية» (ص ٤٥ - ٥١).

٢- الإمام ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١) في كتابه «إعلام الموقعين» فقد نقل نصاً طويلاً في الكلام على الاحتجاج بأقوال الصحابة، مع بعض التصرف كعادة ابن القيم في نقله عن الشيخ، وهذا النقل في ٥٤٦ / ٥ - ٥٨١، (٤٠ - ٥) وهو في «التنبيه» (ص ٥٢٩ - ٥٥٦).

٣- الإمام علاء الدين المرداوي (ت ٨٨٥) في كتابه «التحبير في شرح التحرير» (٢١٢ / ١ - ٢١٣)، ونصه: «قال الشيخ تقى الدين في الرد على الجست<sup>(١)</sup>: «النظر له معان عدة. منها: نظر العين كقوله تعالى: ﴿وَجُوَفَّ يَوْمَٰئِذٍ نَّاضِرٌ إِلَيْهَا نَاظِرٌ﴾ [القيامة: ٢٢ - ٢٣]، قوله تعالى: ﴿عَلَى الْأَرَائِكِ يَنْظُرُونَ﴾ [المطففين: ٢٣، ٢٤].

ومنها: نظر القلب كقوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلْكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ١٨٥].

ومنها: معنى العطف والرحمة كقوله: ﴿وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِم﴾ [آل عمران: ٧٧].  
ومنها: معنى الانتظار كقوله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَسَاعَةً﴾ [الزخرف: ٦٦]، ﴿أَنْظُرُونَا نَقْنِسٌ مِّنْ فُورِكُمْ﴾ [الحديد: ١٣]، ﴿فَنَاظَرَهُ يَمَّ بَرَجَعَ

---

(١) وقع في مطبوعة «التحبير»: «الجشت»، وهو تصحيف. وقد تقدم تفسير «الجشت» (ص ٤١).

﴿الْمُرْسَلُونَ﴾ [النمل: ٣٥].

ومنها: معنى المقابلة والمحاذاة، يقال: داري تناظر دارك، أي: تقابلها، والموضع الفلاني ينظر إلى جهة كذا، أي: يقابلها ويحاذيه.

ومنه النّظر: لأنّه يقابل الآخر ويناظره، ويُسمّى المتهاجحان متنااظرين؛ لأنّهما متقابلان تقابل الشّيئين المتواجهين، ولأنّهما متعاونان على النّظر الذي هو التّفكّر والاعتبار، طلباً لإدراك العلم وبيانه.

والمعنى الأول أظهر عند أهل العربية. وإلى المعنى الثاني صفو الجدلين» انتهى.

ويبدو أن هذا الاقتباس من أوائل كتاب «التنبيه»، وأوائله ساقطة من نسختنا كما سلف.



### ثالثاً: ترجمة برهان الدين النسفي صاحب «الفصول»<sup>(١)</sup>

لم تُسعف المصادر التي ترجمت للنسفي بتفصيل كاف يكشف عن مختلف جوانب حياته، بل حتى تلك المعلومات المقتضبة يتناقلها اللاحق عن السابق دون إضافة تذكر سوى التصرف في بعض العبارات. ونحن هنا نجمع بين ما تفرق من معلومات ونسوقة على النحو التالي:

هو: محمد بن محمد أبو الفضل<sup>(٢)</sup> برهان الدين النسفي الحنفي.

ولد النسفي نحو سنة ستمائة (٦٠٠) على ما قاله تلميذه الفوطسي، وجزم البعض أنه ولد في تلك السنة، وقيل: سنة (٦٠٦) وهي سنة وفاة الرازبي صاحب «مفاتيح الغيب» الذي اختصره النسفي.

والنسفي نسبة إلى مدينة «نَسَف» بفتح النون والسيف، وهي مدينة كبيرة

---

(١) أهم مصادر ترجمته: «مرآة الجنان»: (٤/٢٠٠)، «دول الإسلام»: (٢/٢١١)، «تاريخ الإسلام»: (وفيات ٦٨٧ ص ٣١٧)، «العبر»: (٣/٣٥٥)، «السير»: (ص ٢٣٢ - الجزء المفقود)، «الوافي بالوفيات»: (١/٢٨٢)، و«تذكرة النبيه»: (١/١٢٠)، و«درة الأسلام»: (١/١٤)، و«الجواهر المضية»: (٣٥١/٣)، و«المنهل الصافي»: (١/٢٦٥)، و«تاج التراجم» (ص ٢٤٦)، و«شذرات الذهب»: (٥/٣٨٥)، و«طبقات المفسرين»: (٢/٢٥٠)، «كتاب أعلام الأخيار» رقم ٥٣٥، و«الطبقات السننية» رقم ٢٢٩٦)، و«الفوائد البهية» (ص ١٩٤)، و«هدية العارفين»: (٢/١٣٥)، و«الأعلام»: (٧/٣١).

(٢) وقيل: أبو الفضائل.

من مدن بلاد ما وراء النهر<sup>(١)</sup>.

برز النسفي في العلوم العقلية، كالفلسفة، والكلام، والمنطق، والأصول، وله بعض التصانيف في الخلاف والتفسير، وقد أثنى عليه غير واحد في هذه الفنون.

قال تلميذه ابن القوطي (ت ٧٢٣) كما في «الوافي»: «شيخنا المحقق، العلامة الحكيم، له التصانيف المشهورة. كان في الخلاف والفلسفة أحد، مُتَّع بحواسه، وكان زاهداً».

وقال الذهبي (ت ٧٤٨) في «دُوله»: «العلامة البرهان النسفي، المتكلم، شيخ الفلسفة ببغداد، صاحب التصانيف في الخلاف».

وأثنى عليه كل من ترجم له بنحو ما سبق، إلا أن اللكتوي (ت ١٣٠٤) وصفه بأنه كان «محدثاً»! وهذا الوصف تفرد به اللكتوي، ولم نجد ما يؤيده، بل وجدنا كل الدلائل تشير إلى عدم اشتغال النسفي بالحديث وقلة بضاعته فيه - كما هو حال أكثر من اشتغل بالعلوم العقلية -.

قال شيخ الإسلام في كتابنا هذا<sup>(٢)</sup>: «هؤلاء المتأخرون من الخلافيين ونحوهم من المتفقّه أقل الناس علمًا بال الحديث وأبعدهم عن ضبطه ومعرفته، ولعل أحدهم أو أكثرهم لا يعرفون مظان طلب الأحاديث... ويكتفي دليلاً على ذلك أن هذا المصنف [أي النسفي] ذكر في كتابه هذا عدة أحاديث، عامتها ليست محفوظة عن رسول الله ﷺ، مع أن في الباب الذي

---

(١) «معجم البلدان»: (٥/٢٨٥)، و«بلدان الخلافة الشرقية» (ص ٥١٣).

(٢) (٢/٥٠٤-٥٠٦).

يذكره عدة أحاديث صحاح مشهورة...».

وقال الذهبي في «السير»<sup>(١)</sup>: «وما علمته روى حديثاً ولا تشاغل في الأثر».

فإن قيل: إن استجازة الحافظ البرزالي (ت ٧٣٩) منه في سنة (٦٨٤)<sup>(٢)</sup> تدل على أنه له تشاغلاً بالرواية. فيقال: ذلك غير لازم؛ لأنَّه قد يطلب منه الإجازة لِمَا صحت له روایته من كتب الفقه والخلاف ونحوها، أو كتبه التي صنفها هو، ولو صح أن له روایة بكتاب الحديث فلا يعني أن يوصف من أجل ذلك بالمحدث. مع أن البرزالي واسع الروایة جداً، ويروي عن كل أحد.

\* مصنفاته<sup>(٣)</sup>:

ترك النسفيُّ جملةً من التصانيف أكثرها في العلوم العقلية والباحث الفلسفية، حتى تفسيره (مختصر تفسير الرازى) أكثر مسائله قضايا فلسفية وجدلية. وهذا ذكر مصنفاته مرتبةً على الحروف:

- ١ - التراجيح (خ) ولدينا نسخة منه.
- ٢ - دفع النصوص والنقوض (خ) ولدينا نسخة منه.
- ٣ - رسالة في الدور والتسلسل.
- ٤ - رسالة في العشق (خ).

---

(١) الجزء المفقود منه (ص ٢٣٢) تحقيق عبد السلام علوش.

(٢) ذكرها في «تاج التراجم» (ص ٢٤٧).

(٣) انظر «تاريخ الأدب العربي» لبروكلمان: (١٢٨ / ٩ - ١٢٩).

- ٥ - شرح أسماء الله الحسنى (خ). ويُسمى «مشارق الأنوار».
- ٦ - شرح الإشارات والتنبيهات لابن سينا.
- ٧ - شرح الرسالة القدسية بأدلتها البرهانية للغزالى.
- ٨ - شرح منشأ النظر.
- ٩ - الفصول في الجدل، ويُسمى أيضًا (المقدمة البرهانية، ومقدمة في الجدل)، وهو الذي رد عليه شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه هذا وسيأتي تفصيل القول فيه.
- ١٠ - الفوائد.
- ١١ - القوادح الجدلية (خ) ولدينا منه نسخة.
- ١٢ - كشف الحقائق وشرح الدقائق في تفسير كلام رب العالمين، ويُسمى أيضًا: الواضح في تلخيص تفسير القرآن للرازي. وهو مختصر من تفسير الرازي «مفاتيح الغيب»، ذكره جل من ترجم له، وله نسخة خطية وحيدة في كوبيريللي بإستانبول، طبع منه تفسير سورة الناس في دار البحوث للدراسات الإسلامية بدبي بتحقيق د/ عيادة الكبيسي.
- ١٣ - مطلع السعادة.
- ١٤ - مكارم الأخلاق. طبع بتحقيق أخيها أبي الفضل القونوي في بيروت عام ٢٠١١م.
- ١٥ - منشأ النظر في علم الخلاف (خ) ولدينا منه نسخة في عدة أوراق، وقد شرحه غير واحد، منهم: المؤلف، والبابرتى.

## \* شيوخه وتلاميذه:

لم تنص المصادر على أحد من شيوخ النسفي.

أما تلاميذه فقال الذهبي: «وخرج به خلق»، لكن لم نقف إلا على

خمسة وهم:

١ - ابن الفوطى (ت ٧٢٣)<sup>(١)</sup>.

عبد الرزاق بن أحمد بن محمد الصابئي الحنبلى الحافظ،  
المعروف بابن الفوطى نسبة إلى الفوط التي كان يبيعها.

٢ - ابن الصاحب (ت ٦٨٥)<sup>(٢)</sup>.

هارون بن محمد شرف الدين الجويني، صاحب ديوان الممالك.

٣ - البرزالى (ت ٧٣٩)<sup>(٣)</sup>.

القاسم بن محمد بن يوسف بن محمد أبو محمد عالم الدين  
البرزالى.

٤ - جلال الدين الحنفى (ت ٧٤٥)<sup>(٤)</sup>.

أحمد بن الحسن بن أحمد قاضي القضاة.

٥ - علي بن هارون بن محمد السمرقندى<sup>(٥)</sup>.

---

(١) نص عليه غير واحد.

(٢) نص عليه في «تاريخ الإسلام».

(٣) نص عليه في «تاج الترجم».

(٤) ذكره في «المنهل الصافي».

(٥) قرئت عليه نسخة من «شرح الفصول» لمؤلفه النسفي، وكتب إجازة بخطه للناسخ  
سنة ٦٩٩. انظر شرح المؤلف (ق / ٤٠ ب).

## \* وفاته:

اختللت المصادر في تعين سنة وفاته على أقوال أهمها ثلاثة:

- ١ - سنة ٦٨٤، ذكره الذهبي في «العبر»، وتبعه جماعة.
- ٢ - سنة ٦٨٦، ذكره الحاج خليفة والبغدادي واللکنوي.
- ٣ - سنة ٦٨٧، وبه قال جمهور من ترجم له، ويؤيده أن تلميذه ابن الفوطي قد حدد هذا التاريخ بدقة تدل على معرفة واطلاع فقال: مات في الثاني<sup>(١)</sup> والعشرين من ذي الحجة سنة سبع وثمانين وستمائة. ويؤيده أنه أجاز للبرزالي سنة ٦٨٤، فيكون قد توفي بعدها في الغالب، فالراجح هذا الأخير.



---

(١) في بعض المصادر: «الثامن».

## رابعاً: التعريف بالكتاب المردود عليه «فصول في الجدل»

تقدمنا شرح المراحل والاتجاهات التي مرّ بها علم الجدل، وأنواع المصنفات في ذلك (ص ٣٤-٤٤)، وذكرنا أن المرحلة الثالثة تمثلت في «الطريقة العميدية» وما سلك مسلكها ك «المقدمة البرهانية أو فصول في الجدل»، وقد طلب من شيخ الإسلام أن يرد على هذه الطريقة ويبين ما فيها، فكان أن نقض كتاب النسفي في كتابه هذا «تنبيه الرجل العاقل...»<sup>(١)</sup>، ولأجله سنعرف به في النقاط الآتية:

\* أو لاً: اسمه:

تعددت أسماء هذا الكتاب على أنحاء:

١ - المقدمة البرهانية في الجدل:

وهذا هو الثابت على صفحة العنوان في النسخة الخطية التي اعتمدناها - سيأتي وصفها -، وهو الثابت على شرح السمرقندى في رأس الورقة الأولى: «شرح المقدمة البرهانية للإمام...». وقال في أثناء الشرح (ق/٤٠ ب): «وقد صنف الإمام برهان الدين... مقدمة في هذا العلم»، ومثله ما جاء في خاتمة «شرح المؤلف - النسفي»: (ق/١٤١ ب)، إذ كتب أحد تلاميذ النسفي إجازة للناسخ وفيها: «لقد قرأ الإمام الفاضل... شرح كتاب المقدمة...».

---

(١) وقد ألحقنا نصه كاملاً في آخر الكتاب (ص ٦٠٣-٦٢٩).

٢- المقدمة النسفية. ذكر في بعض المصادر.

٣- مقدمة في الجدل والخلاف والنظر.

٤- الفصول.

قال الخوارزمي في مقدمة شرحه (ق / ١ ب): «المعروف بـ«الفصول»».

وكذلك ثبت في شرح برهان الدين البلغاري المسمى «معارك الفحول شرح الفصول»: (ق / ١٥١ ب) قال: «وسميتها معارك الفحول...».

٥- الفصول البرهانية.

٦- فصول النسفي في الجدل.

فيخلاص من هذا الخلاف عنوانان: فإما أن يكون «المقدمة» أو «الفصول»، وبالإضافة إليهما تعددت الأقوال، ولعل الأقرب في التسمية هو «الفصول»؛ لأنَّه ثابت على غلاف النسخة الخطية، وهي نسخة جيدة مقابلة، وثبت في شرحي الخوارزمي والبلغاري. أما تسميته بـ«المقدمة» فلأجل شهرته، لأنَّ أي متن يصبح عمدة في فنٍّ ما يمكن أن يسمَّى مقدمةً، كـ«مقدمة ابن الصلاح» و«المقدمة الأجرمية» و«مقدمة أصول التفسير» لابن تيمية، وغيرها.

\* ثانياً: إثبات نسبته للمؤلف:

الكتاب ثابت النسبة إلى مؤلفه بدلائل كثيرة قاطعة، فقد ذكر كلُّ من شرح الكتاب أنَّ هذه «المقدمة أو الفصول» من تأليف برهان الدين النسفي، كما في شرح السمرقندى والخوارزمي والبلغاري وغيرهم. وكذلك ذكره أكثرَ مَنْ ترجم للمؤلف.

ومما يقطع بذلك أن المؤلف نفسه قد شرح مختصره هذا شرحاً متوسطاً، عندنا نسخة منه، كتبت سنة (٦٩٧) أي بعد وفاته بعشر سنوات فقط، وقرئت هذه النسخة على أحد تلاميذ المؤلف وهو علي بن هارون بن محمد السمرقندى<sup>(١)</sup>، وكتب إجازة لنسخها بخطه مؤرخة بسنة (٦٩٩)، وذكر فيها أنه سمع هذا الشرح على مؤلفه.

### \* ثالثاً: شروح الكتاب:

اشتهر هذا الكتاب عند المشتغلين بعلم الجدل، وعكفوا على إقامته وشرحه، حتى ذكره ابن خلدون<sup>(٢)</sup> بعد كتاب العميدى في هذا الفن، ونص بعض من ترجم له على شهرته. فمن شروحه:

١ - شرح مؤلفه (النَّسْفِي)، وهو شرح متوسط، لدينا نسخة متقدمة منه تقع في ٥٣ ورقة كتبت سنة ٦٩٧، إلا أنها ناقصة من أولها نحو ورقتين، وعلى طرر النسخة كثير من التهميشات والشروح، فلا تكاد تخلو صفحة من ذلك حتى بين الأسطر بخط دقيق. وقد ذكر هذا الشرح الحاج خليفة في «كشف الظنون»<sup>(٣)</sup>.

وقد نقل من هذا الشرح الخوارزمي في شرحه (ق/٨٠)، والبلغاري في شرحه (ق/١٥١).

---

(١) لم أقف على ترجمته.

(٢) «المقدمة» (ص ٥٠٧).

(٣) (١٨٠٣ / ٢).

٢- شرح فصول النسفي في علم الجدل. لمحمد بن عبد الرحمن بن أحمد الأصفهاني (ت ٧٤٩)، منه نسخة في دار الكتب المصرية رقم (٣٨- مجاميع).

٣- شرح شمس الدين محمد السمرقندى، سماه: «مفتاح النظر» ومنه نسخة في المكتبة السليمانية بتركيا ضمن مجموع (ق/٤٠ ب- ٧٩٧ ب) قال في «كشف الظنون»<sup>(١)</sup>: «وهو أحسن شروحها» وقد فرغ منه سنة (٦٩٠).

#### ٤- معارك الفحول شرح الفصول.

لم أتبين لمن هو، ومنه نسخة في المكتبة السليمانية بتركيا ضمن مجموع (ق/١٥١- ١٧٩ ب) وهو ناقص، والموجود منه قطعة يسيرة. وذكره في «الكشف»<sup>(٢)</sup>، وذكر أولاً له: «الحمد لله الذي أضاء سماء...» وهي متوافقة مع القطعة التي عندنا. ولم ينسب هذا الشرح لأحد.

لكن ذكره في موضع آخر من «الكشف»<sup>(٣)</sup> وذكر بدايته وهي تختلف عما ساقه هنا! فلعله اختلط عليه بشرح آخر.

٥- وصول النعmani في شرح فصول البرهانى، للخوارزمي، منه نسخة في ألمانيا (ق/١١- ٩٥ ب)، ولدينا نسخة منه.

#### ٦- شرح برهان الدين البلغاري.

---

(١) (١٨٠٣/٢).

(٢) (١٧٢٥/٢).

(٣) (١٧٩٨/٢).

ذكره في «الكشف»<sup>(١)</sup>، وذكر أوله: «الحمد لله الواجب أبدع بقدرته...» وسماه: «معارك الفحول شرح الفصول» لكن بدايته لا تتوافق مع الشرح السابق رقم (٤)، فلعله غيره.

- ٧ - «تنبيه الرجل العاقل على تمويه الجدل الباطل» لشيخ الإسلام ابن تيمية (ت ٧٢٨) وقد تقدم الكلام عليه مفصلاً (ص ٤٥-٥٤).

#### \* رابعاً: نسخه:

للكتاب تُسَخَّن عديدة في المكتبات<sup>(٢)</sup>، استطعنا الحصول على واحدة منها، وهي في مكتبة رئيس الكتاب بإسطنبول برقم [١٢٠٣] (ق ١ / ١١ / ١)، وهي نسخة جيدة مقابلة نادرة الغلط، لعلها من منسوخات القرن الثامن، استفدنا منها فائدة كبيرة في تقويم النصوص المقتبسة منها في «التنبيه».



---

(١) (١٢٧٢ / ٢).

(٢) انظر «تاريخ الأدب العربي»: (٩ / ١٢٨).

## خامسًا: وصف النسخة الخطية

هذا الكتاب له نسخة خطية فريدة، محفوظة في مكتبة رضا رامفور بالهند برقم [٢١٧٠]، تقع في (٣٢٥) صفحة، في كل صفحة (٢٧) سطراً، في كل سطر نحو (١١) كلمة.

وهي قديمة النسخ إذ كتبت سنة ٧٥٩، إلا أن الناشر لم يذكر اسمه، جاء في آخرها: «آخر الكتاب، والحمد لله الملك الوهاب، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم. وافق الفراغ منه العشرون من شهر المحرم سنة تسع وخمسين وسبعمائة، الحمد لله رب العالمين».

والنسخة خطها نسخي جميل. لكن يبدو أن الناشر لم يكن من أهل العلم؛ لأنَّه في كثير من المواطن كان يرسم الكلمة رسمًا دون تبيُّن ما هي. يدل عليه أنه كان يرسم الكلمة الواحدة برسمين في صفحة واحدة، بحسب ما يظهر له من النسخة الأم، لذلك وقع في النسخة تصحيفات ليست بالقليلة صَعِّبت من مهمة الوصول إلى نص سليم خال من الأخطاء.

ومما يلاحظ - أيضًا - وجود عدة سقوط في النسخة وهو ناتج عن انتقال النظر في الغالب، ظهر لنا ذلك عن طريقين:

أحد هما: أن ينقل المصنف نصًا طويلاً من «الفصول» ليرد عليه، ويكون في النص سقط ما، ثم يعيد النص مفصلاً ليرد على كل فقرة منه، فيظهر النص كاملاً في الموضع الثاني من النقل، ويشهد لصحة هذه الزيادة ما يوجد في متن «الفصول» المخطوط.

وثانيهما: أن يظهر السقط بالمقابلة مع متن «الفصول» فقط؛ لأن المصنف لم يُعد النصّ مرة أخرى. وكذلك بالمقابلة بالنص الذي نقله ابن القييم في «إعلام الموقعين» حيث ظهر في نسختنا أكثر من سقط، مما زاد من تخوّفنا من احتمال وجود سقوط كثيرة في الكتاب!

فهذه الموضع استطعنا إكمال الخلل الواقع فيها، لكن بقيت موضع يبدو النص فيها ناقصاً أو غير مستقيم، فيتعدّر حينئذٍ تقدير الكلام الساقط أو تقدير صحة النص.. فهنا نشير إلى احتمال وجود سقطٍ ما، كما في (ص ٣٥٣، ٣٧١، ٥٨٨).

كما أن الناسخ نفسه قد ترك بياضاً في موضع يبدو أنها كانت كذلك في الأصل المنقول منه كما في (ص ٢٠، ٨٤، ١٠١، ١٢٤، ١٥٠، ٢٦١) وقد يكتب قباليها: «بياض»، ومع أن الناسخ قد استدرك بعض السقط بالحالات في هوامش النسخة، إلا أن هذا لا يدل على أنه قد قباليها مقابلة جيدة، وإن استدرك كثيراً من السقط الحاصل، وربما أن نسخته التي ينقل منها كان فيها سقطٍ ما. وربما كانت سيئة الخط.

ونُنبه هنا إلى أمرين مهمين:

١ - وقع في النسخة خَرَم في أولها ذهب بمقدمة الكتاب وببداية الرد على صاحب «الفصول»، وهذا الخرم قدرناه بنحو عشر ورقات، يدل على ذلك أن الناسخ قد قسم النسخة إلى أجزاء كل جزء عشر ورقات يشير إلى ذلك في الركن الأيسر من كل جزء، وقد وجدهناه كتب على أول ورقة من النسخة: «الجزء الثاني»، فدل على أن الساقط من الكتاب جزء واحد.

وقد فقدنا بهذا السقط فوائد جمة كورقة العنوان، ومقدمة المؤلف، وردّ

المصنف على أول «الفصول»، لكن من تيسير الله تعالى وحفظه لتراث هذا الإمام أن حفظنا مقدمة المؤلف كاملة في كتاب تلميذه الحافظ محمد بن أحمد بن عبد الهادي المقدسي (ت ٧٤٤) في ترجمة شيخه، المطبوع باسم «العقود الدرية» (ص ٤٥ - ٥١) ففي أثناء سرده لمؤلفات شيخه ذكر هذا الكتاب وأثنى عليه ثم قال: «قال في خطبته» وساقها بتمامها، ثم قال: «انتهت خطبة هذا الكتاب».

٢- الأمر الآخر هو أن النسخة قد أصابتها رطوبة في طرفها الأيسر وأسفلها. أدى ذلك إلى التصاق أوراق الكتاب بعضها في مكان البطل، وعند محاولة تخلیص الأوراق من الالتصاق لصيانة النسخة تشوشت كثير من الكلمات، في أطراف الكتاب بمعدل كلمتين، وفي أسفله نحو سطرين، ويتفاوت هذا الطمس والتشويه؛ فمنه ما يمكن قراءته بيسراً، ومنه ما يحتاج إلى مزيد تأمل، ومنه ما أبقى بعض آثار الكلمة، ومنه ما طمس تماماً - وهو قليل -، وفي النماذج المرفقة ما يبيّن ذلك.



## سادساً: منهج التحقيق

كان الهدف الذي نصبو إليه - دائمًا - هو إخراج الكتاب كما تركه مؤلفه، أو على الأقل كما وصلنا، سالماً من الغلط أو السقط، إلا أنه قد اعترض ذلك الهدف بعض العوائق، وبرزت هذه المرة في:

- ١- **وُعُورَةِ** موضوع الكتاب، إذ هو في الجدل على طريقة المتكلمين، وفي عباراتهم ما فيها من الغموض والإلغاز، والتراكيب العسيرة المغلقة.
- ٢- انضاف إلى ذلك أننا لم نقف إلا على نسخة واحدة للكتاب، والاعتماد على نسخة واحدة مزَّلَهُ قَدَمَ في كثير من الأحيان، مهما كانت النسخة جيدة ومعتمدة وموثقة، فكيف إذا كانت - كما هو الحال هنا - أقل من هذا الوصف بكثير.
- ٣- ومنها أيضًا ما شرحته فيما تقدم من وجود طمس في أسفل كل صفحة بمقدار سطرين، وكذلك في أطراف كل صفحة بمقدار كلمتين، وقد أخذ منها قراءة هذه المواضع جهداً ليس بالقليل، فُوْقَنَا في أكثرها - بحمد الله تعالى - وبقي منها بقية؛ منها ما اجتهدنا في قراءته فأثبتناه على الاحتمال، ومنها - وهو قليل - ما تعسرت قراءته وتقديره فتركناه بياضًا وأشارنا إليه بثلاث نقاط، وأشارنا في الهاشم إلى ما يحتمل أن يكون، أو إلى وجود كلمة أو كلمات عَسْرَت قراءتها.

فاستعنَّا بالله في نسخ الكتاب والتأني في قراءته، فأثبتنا ما في النسخة كما وصلتنا إلا فيما ظهر فيه التحريف أو النقص ظهورًا لا إشكال فيه، فحيثئذ نصلح النص ونكمِّل النقص مع الإشارة إلى ذلك في الحواشي.

أما نصوص «الفصول» التي نقلها الشيخ كاملة في غضون الكتاب فقارنّاها بنسخة «الفصول» التي حصلنا عليها، وهي نسخة جيدة صحيحة نادرة الغلط - كما سبق وصفها - إلا أنّا جعلنا الأصل في إثبات النص لما ساقه المصنف مع الإشارة إلى الاختلافات في الهوامش، إلا ما نتبين خطأه أو سقوطه، فإننا نغّيره أو نضيفه مع الإشارة إلى كل ذلك.

كما وقع في النسخة خرم من أولها بنحو عشر ورقات - شرحناه فيما سبق - أكملنا بعضه بما حفظه لنا الحافظ ابن عبد الهادي في كتابه في ترجمة شيخ الإسلام وهو يمثل خطبة الكتاب، فأثبتناها من هناك، ولم نعتمد على طبعة كتاب العقود بل اعتمدنا على أكثر من نسخة خطية جيدة أصلحت كثيراً من التحريف الواقع في المطبوعة.

وكان من شأننا أن جعلنا متن «الفصول» الذي يسوقه الشيخ للرد عليه بين قوسين كبيرين ( ) بخط أثخن، وعند سياق الشيخ له مرة أخرى للرد المفصل نجعله بين قوسين مزدوجين صغيرين « » بخط عادي، ونشير في الموضوع الأول فقط إلى مكان النص من «الفصول» المخطوط.

وقد تمكناً من الحصول على ثلاثة شروح للفصول (كما سبق ذكرها ص ٦٣ - ٦٥) أحلاطنا عليها عند بداية كل فصل جديد، تيسيراً على من أراد المقارنة بين هذه الشروح.

أما نص الكتاب فقد خدمناه بما أوضحناه في غير موضع.

وفي آخر الكتاب ألحقنا نص كتاب «الفصول» كاماً لمن أراد أن يقف عليه، وكان اعتمادنا في إثبات نصه على مخطوطة الكتاب، وأثبتنا الفروق

المهمة بينها وبين ما ساقه الشيخ في الهوامش، كما أثبنا في بداية كل فصلٍ  
موضع الرد عليه من كتاب «التبني».

ثم أتَبَعْنَا الكتاب بفهارس مفصلة بنوعيها اللغوية والعلمية. والحمد لله  
وحده.





# نماذج من الخطوط





الورقة الثانية من «تنبيه الرجل»

إنما يذكر في فارغيني دول ونسل ولكن لا دام في ذلك وعدم موجيه كل منها لغيرها  
 فالشيء الذي يذكره في هذه الأدلة يذكر أن تكون بغير الأسرور الواقعه وإن غيابه على غيرها يرجع إلى المدعى  
 أن الأسرور الواقعه فالإنسان الجده الأسرور الواقعه في سر الاستئنافه بذلك التقدير لا يزيد إلا في ذلك  
 وهو إضمار به ا الواقعه وإن يكون كلاماً وجازل يكون مسماً وادنكار من قاتلوبعد ما ذكره  
 فهو بذاته في نفس برهانه على تبخيره أي بعد عدم وذلك أنه لا يذكر في صدر الأدلة  
 في الدليل دفعه بأنها في الواقعه والغير من له هي لاستلهذه المفاهيم الواقعه فالإنسان  
 الجده يعيش في بيته وكلها يعيش الطير الذي لا ينادي إضماره فيه وعدم موجيهه إلى  
 تبخير لم يذكر على ذلك التقدير فذلك لا ينافي وعنه ما ذكره لأن ذلك التقدير هو قدره وفروع  
 الأسرور الواقعه أو قدره الافتراضي أو من الأسرور الواقعه عدم توجيهه من ذكره لكنه  
 من المدعى شيئاً على تبخيره وفروع الأسرور الواقعه التي يتوبيخون أن يكون عدم إيجابه أحد  
 الواقعه فلا يجوز تبخيره على ذلك التقدير ما زلت قدر ضايتها بذاته عدم موجيهه إلا  
 فذلك يندر أن يكون الإيجاب معروفاً في نفس الدليل ولكن ذلك قدر وجوده وهو مدعوه لكنه  
 وفروع الواقعه وستة تقديرات في المذكور على تبخيره وعدم تبخيره على تبخيره فقد  
 أجمع بين القفين في موته دريجال لذا ذكر قدره إمتناعاً وإن بلزمه عليه عدم تبخيره وفروع  
 ادحه وعدم موجيهه لاذ قدر دريجال المدعى وإن ذكر عدمها تكون المسند مدعوه مدعوه  
 بصريح عوده كما دون به في الدليل أدواته في تبخيرها وأباح ذلك أن ينال الرفض ايجاب المدعى  
 وأكيا من مثل الأسرور الواقعه الذي كان في هذا الافتراض الواقعه على ذلك التقدير ولا  
 الافتراض ينفي الأسرور الواقعه الذي كان في هذا الافتراض الواقعه على ذلك التقدير ولا  
 القدير للرمان لا يكون عدم اجتماعها الواقعه في التقدير ولكن في كل منهما مدعوه  
 ولذا ذلك لا يرجح اجتماعها مع الأسرور الواقعه اجتماعها مع عدم اجتماعها لأن عدم اجتماعها  
 الواقعه فالتقدير لو رفضها اجتماعها مع عدم اجتماعها يعني رفضها لأن عدم اجتماعها المدعوه  
 على ذلك التقدير لأن رفض اجتماع القديرين ينفي التقدير لكنه من المفترض أن التقدير لا  
 لأنسانه أن يغافل قوله عدم موجيهه أعدمه المدعى على ذلك التقدير أي يعني انتهي  
 بذلك كلامه بما الأسرور الواقعه أرجعني به قدره برأ فهم المجنحة إلى الأسرور الواقعه إن غياب  
 فذلك كلام فإن الأسرور الواقعه عندنا ينفي الأسرور أو يجوز أن يكون من الأسرور لأن المدعى

الورقة الأخيرة من «تنبيه الرجل»



جامعة الطفولة المبكرة

الورقة الأخيرة من « فصول في الجدل »

المسجد الحرام وصل هذا السجود وعدل فهل هذا التفسير  
يعتد المعروف واثنا عشر لا ينفيه من نظر خاص  
لابي قحافة الراوي وقد ينكرون الامهام في حوال  
بعض الانواع في مسوى ذلك الاسم كدخول الاسترندة  
السكنى سعرا الصنم والنيل في متى الخمر ودخلوا  
الشrine والورق ومحوها في متى ليس ودخول الحلفة  
مالبز وطلبه في متى الامان ودخول سب الماء  
وللدرات في قوله حرمت علىكم اصحابكم وانكم  
ومن مثل هذا الاجماع دنسق عليه بين المتعارف من  
حيث الشناس ومن سفيه ما ان بعض لله تعالى نظر  
ان من بين الفتيات ينكفيه في معرفة مراد الشارع  
خود العليم بالغذه وهذا اعلط عظيم حدا له هذا  
فالله تعالى ان هؤس المسئر على اربعه او احد  
امثل تحرفه العرس من كلها ويسير لا بعد ز  
احدها والتوجه ويسير بعلم العلما ويسير لا تعلم الا  
الله والمعتبر الذي يعلم العلما يتحقق الانواع التي لا  
يعلم محمد عليه السلام كاسرار الشرعية ويتحقق ايات  
الله تعالى في المنشآت الى يسفر ودخولها في المسمى الى اعتماد  
الكتاب وفصل ثم ان هذا الاسم المذكور منه  
كذلك الذي لا يعلمه الى يبل معناه اذا احب عمه مائة  
كذلك وفي شواهد على صورتهم حاتا الى تبل وان توعلون  
كذلك وان اعدوا ان يكون في تصور المعنى بغير دليل المذهب

ورقة من كتاب "الرد على المنطقين" بخط الناشر نفسه  
وعليها خط شيخ الإسلام ابن تيمية